الأسس التربوية وأثرها على الفرد والمجتمع، سورة الفرقان الآيات (٦٨ - ٧٢) أنموذجاً

Educational foundations and their impact on the individual and society from verse (68-72) of Surat Al-Furqan / as a model

الدكتور رياض حسين أحمد

Dr. Riad Hussain Ahmed

ملخص البحث

لقد إبتدأت بحثي هذا ببيان حقيقة الشرك، من خلال بيان معنى الآية، وما هي الأهداف والمقاصد التي تهدف اليها، مع بيان أثر ذلك على ألأفراد والمجتمعات، ثم أنتقلت بعد ذلك إلى بيان أثر القتل، وما أنطوى عليه من مخاطر وأثره على هذه الأمة وأفرادها، كما بينت الأهداف والمقاصد لهذه الآية، لكي أوصل إلى القارئ ماهية القتل وكيفية الإبتعاد عنه، وبعد ذلك ذهبت على أمر آخر أو صفة أُخرى تحيق المكر بهذه الأمة، وهي الزنا، فقد بينت كذلك آثاره وأضراره على الفرد والمجتمع، وما له من أخطار قد حذر منها الإسلام، بعد أن بينت المعنى العام، مع ذكر الأهداف والمقاصد، وتحدثت بعد ذلك عن أمر مهم وهو شهادة الزور، وبينت أن هذه الصفة لها أثر على ألأفراد والمجتمعات، وما لها من توابع قد تحيط المكر بالمسلمين، وبعد ذلك بينت أن سبب الخلاص من هذه الأمور هو التوبة لمن تاب وأعرض عن هذه المهالك، وذكرت أثر التوبة على من تاب وعمل صالحاً، وبعدها ذكرت الخاتمة وما فيها من التوصيات والنتائج لهذا البحث، مع ذكر المصادر والمراجع، وأسأل الله التوفيق.

* * *

المقدمة

الحمد لله رافع السموات بغير عمد، وبسط الأرض وجعل الجبال لها وتد، قسّم لعباده الارزاق ولم ينسَ أحد، رؤوف بعباده وشديد إذا غضب، من أطاعه رشد، ومن عصاه ضنك، أنزل القرآن هادياً ونوراً لمن أخذ به وسعد، ومن أعرض عنه فقد شقي وهلك، وهو يحيي القلوب ويجعل لها نوراً وهدىً لمن آمن وأخلص، وأصلي واسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

أمر سبحانه وتعالى بتدبر القرآن فقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾[1]؛ لأن في تدبر القرآن منفعة لهذه الأمة لكي تسير على ما يريده الله تعالى، لذلك شرع أموراً كثيرة ونهى عن أمور كثيرة لما لها من ضرر، فأمر سبحانه باجتنابها وعدم المقربة منها؛ لأن فيها من المساوئ والمضار التي من شأنها أن توقع عباده في الظلمات ومنها ظلمة الشرك وهي المفسدة العظيمة التي تجعل من البشر مخلوقاً يعبد، أو من الحجارة والأصنام فإنها أيضاً تعبد، ثم بعدها شدد على مسألة القتل؛ لأن فيها إفساد في الأرض، وأيضاً أشار إلى مفسدة الزنا التي قد تعصف بهذه الأمة فيكون ضررها أشد وأنكى بها، وجاءت بعدها شهادة الزور التي أصبحت سائدة على نطاق واسع مما حدى بالناس أن يفقدوا الثقة فيما بينهم، ولو نظرنا إلى حال البشرية اليوم، لوجدنا ان كثيراً من الناس قد وقعوا في هذه المهالك التي سببت لهم التعاسة في الحياة الدنيا، فراينا أناس قد أشقوا أنفسهم في الركون اليها وتجاوزوا حدود الشرع في إنتهاكها، فما هو السبب الذي أوقعهم فيها هو إبتعادهم عن كتاب ربهم الذي نهى عن هذه الفواحش وبصر الناس بها لكنهم لم يرعوا لها سبيلاً، لذلك أردت أن أبحث عن الحل فوجدته في كتاب الله؛ لأن فيه الدواء والشفاء الذي ينبع من هذه الآيات التي ترشد الناس إلى الصواب، فارتأيت أن يكون عنوان بحثي هذا: الأسس التربوية وأثرها على الفرد والمجتمع، سورة الفرقان الآيات(٦٨ – ٧٢) / إنموذجاً، واسأل الله الإخلاص والسداد وأن يجعل بحثي هذه خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعل منافعه خدمة للإسلام والمسلمين، إنه على كل شيءٍ قدير.

* * *

(١) سورة محمد: الآية ٢٤.

اولاً: أهمية الموضوع: تكمن أهمية الموضوع في النقاط التالية:

(١) إن القرآن الكريم يحمل معاني كثيرة جاءت لإسعاد البشرية لذلك وجب إظهار معانيه وما يحتوي عليه من الكنوز التربوية للبشرية جميعا.

(٢) عناية القرآن الكريم بهذه المواضيع، وشدد عليها مانعاً من إقترابها، فوجب إظهارها وبيان آثارها على هذه الأمة.

(٣) إن هذه الدراسة القرآنية عبارة عن الكشف لهذه الصفات المذمومة التي نهى عنها القرآن.

(٤) التنبيه على خطر من إتبع مسالك الهوى والشيطان من خلال بيان ما نهى عنه سبحانه وتعالى.

(٥) تربية الفرد والمجتمع على الأسس التربوية التي أشار اليها القرآن الكريم؛ لأنها تمثل دوراً أساسياً في حياة الأفراد والمجتمعات، مع تقديم الحلول المناسبة لها.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

(١) تعلق موضوع هذا البحث بالقرآن الكريم، وهو أجل وأعلى الكتب.

(٢) بيان نهج القرآن الكريم في جلب السعادة للإنسان من خلال الثوابت السلوكية التي أشار اليها.

(٣) إن هذه الأسس لو تعلق بها الناس وساروا على نهجها فإنها توقعهم في مهاوي الرذائل، لذلك وجب بيان مخاطرها وآثارها.

(٤) لها التعلق الكبير في حياة الفرد والمجتمع، فهي تربي الأفراد على النهج الصحيح، الذي يضمن لهم السعادة في الدنيا والآخرة.

(٥) الحاجة إلى بناء جيل يتربى على القرآن ويبتعد عن الصفات المذمومة، ويقترب من الصفات الحميدة والإلتزام بها.

ثالثاً: اهداف البحث:

(١) إظهار مقاصد القرآن الكريم وإعتنائه بالموضوعات الأساسية التي تصب في صالح الأمة.

(٢) تقديم العلاج لبعض المشاكل التي تحيط بالواقع الحالي من خلال إيجاد حلول وأُسس تربوية تساعد على الثبات.

(٣) التمييز بين عباد الرحمن من خلال الإبتعاد عن الذنوب والمعاصي، وبين عباد الشيطان الذين إقترفوا المنكرات والفواحش.

(٤) توعية الناس إلى أن هناك مفاسد وجب الحذر منها، خشية الوقوع في مهالكها، وتخليص المجتمع منها.

رابعاً الدراسات السابقة:

(١) البناء التربوي وآثاره في سورة الفرقان، دراسة موضوعية تطبيقية، رسالة ماجستير مقدمة لكلية أصول الدين/ الجامعة الإسلامية بغزة، ٢٠٢١.

(٢) بحث (المبادئ التربوية المستنبطة من سورة الفرقان وتطبيقاتها في الاسرة، لعائشة عبد الله أحمد، مجلة العلوم التربوية والنفسية/ السعودية/ ٢٠٢٠.

(٣) القيم الأخلاقية في القرآن الكريم في ضوء سورة الفرقان: دراسة موضوعية، بحث مقدم لاستكمال درجة البكالوريوس في كلية الدراسات الإسلامية المصرية.

خامساً: منهج الباحث:

(١) دراسة آيات لسورة الفرقان، مع إستنباط الأسس التربوية وآثارها.

(٢) تفسير ألآيات بالقدر الذي يخدم الموضوع، مع توثيق الآية وذكر إسم السورة ورقم الآية في الهوامش.

(٣) تخريج الأحاديث من مضانها والإستدلال بها.

(٤) الأستدلال بأقوال العلماء المختصين بهذا البحث مع التوثيق في الحاشية لمصادرهم، والإكتفاء بذكر إسم المؤلف، والجزء والصفحة.

(٥) الأمانة العلمية في إستخراج النصوص المستنبطة من الآيات.

(٦) التعمق في دراسة المواضيع؛ لأنها تصب في صالح الفرد والجماعة.

(٧) خدمة البحث بالفهارس اللازمة التي يحتاج اليها البحث.

(٨) أما الآيات الأولى فقد قمت بدراستها في بحث آخر، والآيات التي بعد هذه الآيات درستها أيضاً في بحث آخر.

سادساً: خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة، ومباحث، وقائمة وفهارس، لذلك جاءت الخطة على النحو الآتي:

- المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، واهداف البحث، والدراسات السابقة، ومنهج الباحث، ثم خطة البحث.
- المبحث الأول: الأساس التربوي الذي يخص بجانب العقيدة.
- المطلب الأول: التنزه عن الإشراك بالله.
- المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد.
- المطلب الثالث: أثر الشرك على الفرد والمجتمع.

- المبحث الثاني: الأساس التربوي الاجتماعي وآثاره.
- المطلب الأول: تجنب القتل.
- المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد.
- المطلب الثالث: أثر القتل على الفرد والمجتمع.
- المبحث الثالث: الأساس التربوي الذي يعني بالجوانب الاجتماعية للأسرة.
- المطلب الأول: الابتعاد عن الزنا.
- المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد.
- المطلب الثالث: أثر الزنا على الفرد والمجتمع.
- المبحث الرابع: الأساس التربوي الاجتماعي وآثاره من صفات عباد الرحمن.
- المطلب الأول: تجنب شهادة الزور.
- المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد.
- المطلب الثالث: أثر شهادة الزور على الفرد والمجتمع.
- المبحث الخامس: الأساس التربوي الذي يعني بجانب العبادة.
- المطلب الأول: التوبة إلى الله تعالى.
- المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد.
- المطلب الثالث: أثر التوبة على الفرد والمجتمع.
- الخاتمة، ثم المصادر والمراجع.

* * *

المبحث الأول

الأساس التربوي الذي يخص جانب العقيدة

المطلب الأول: التنزه عن الاشراك بالله:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾(١)

المعنى العام:

بين تعالى لعباده ألا يدعون معه الهاً غيره؛ لأنه هو المستحق للعبادة ولا يوجد اله غيره يستحق ذلك، فإذا ابتعدوا عن ذلك نالتهم صفة العباد المخلصين، لذلك قال السمرقندي: «إن هذه صفة عباد الرحمن أنهم لا يشركون بالله شيئاً؛ وذلك لأن الشرك ثلاثة: أولها أن يعبد غير الله تعالى، والثاني: أن يطيع مخلوقاً بما يأمره من المعصية، والثالث: أن يعمل لغير وجه الله تعالى، فالأول خرج مخرج الكفر، والآخران معصية لله تعالى»(٢).

«فهذه الآية نزلت عندما سئل الرسول ﷺ: أيُّ الذنبِ أعظمُ؟ قال: ((أن تجوأشرفلهِ نِدًّا وهو خلقكَ وأن تُزَانِيَ بحليلةِ جارِكَ وأن تقتلَ ولدَكَ أَجْلَ أن يأكلَ معَكَ أو يأكلَ طعامَك)) فنزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ **﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾**(٣) (٤)، وبهذا فهي جاءت لكي تخرج العباد من الظلم إلى النور، فإن وقعوا في الشرك فذلك هو الظلم، لهذا أمرهم تعالى ألا يشركوا معه أحداً، وهنا أشار القرطبي: «إلى أن هذه الآية جاءت لإخراج عباده المؤمنين من صفات الكفرة في عبادتهم للأوثان، وقتلهم النفس بوأد البنات، وغير ذلك من الظلم، والاغتيال، والغارات، ومن الزنى الذي كان عندهم مباحاً، فلا يليق بمن أضافهم الرحمن إضافة الاختصاص، وذكرهم ووصفهم من المعرفة والتشريف وقوع مثل هذه الأمور القبيحة التي تنقص من صفاتهم؛ لأنهم أعلى وأشرف من أن يمدحوا بنفيها عنهم، فهم لا يدعون الهوى إلهاً، ولا يذلون أنفسهم بالمعاصي فيكون قتلاً لها، ولا ينظرون

(١) سورة الفرقان: الآية ٦٨.

(٢) بحر العلوم للسمرقندي: ٢/ ٥٤٥.

(٣) سورة الفرقان: الآية ٦٨.

(٤) صحيح البخاري: كتاب تفسر القرآن، باب (والذين لا يدعون)، ١٠٩/٦، (٤٧٦١).

إلى نساء ليست لهم بمحرم بشهوة فيكون سفافاً، وهذا تشريف لعباد الله بإختصاص الإضافة بعد أن تحلوا بتلك الصفات الحميدة وتخلوا عن نقائض ذلك من الأوصاف الذميمة، فبدأ في صدر هذه ألآيات بصفات التحلي تشريفاً لهم، ثم أعقبها بصفات التخلي تبعيداً لها»[1].

المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد لهذه الآية:

لقد اختصت هذه الآية بالتحذير من أمر الاشراك الذي يعبث في صفوف الناس فيجعلهم في حبائل الشيطان؛ لأنهم يدعون اناساً مثلهم فلا يجيبوهم؛ لأنهم لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً، وما أشارت إليه فهو كالاتي:

(١) الإخلاص في عبادة الله وأن لا يجعل مع الله الهاً آخر، لقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ﴾[2]؛ أي: موحداً له لا تدعوا مع الله الهاً آخر، وأن يقصد بذلك بنية الإخلاص في عمله إلى خالقه ومدبر أمره، وألا يجعل ذلك لعرض دنيا فانية، والدين الخالص من الشرك يكون لله تعالى، وما سواه من الأديان فليس بدين الله الذي أمر به.

(٢) ثم أخبر أن هؤلاء الذين يدعون مع الله إلها آخر لا يهديهم الله تعالى لعمل الخير ولا يرشد لدينه من كذب في زعمه أن الآلهة التي مع الله تعالى هي تشفع وكفر في إتخاذ الآلهة دونه فهو محروم الهداية وعاقبته الخسران المبين[3].

(٣) كذلك دلت الآية على أن من حمل في نفسه شرك فقد هلك؛ لأنه حمل ظلما فقد خاب وخسر من حمل ذلك الظلم[4].

(٤) الشرك ظلم: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾؛ وذلك لأنه ظلم لحقوق الخالق، وظلم المرء لنفسه الذي يضع نفسه في حضيض العبودية لأخس الجمادات، وهو ظلم لأهل الإيمان الحق الذي يبعث على اضطهادهم وأذاهم، كما أنه ظلم لحقائق الأشياء بقلبها وإفساد تعلقها، فقوله ﴿لا تشرك بالله﴾ يفيد إثبات وجود إله وإبطال أن يكون له شريك في إلهيته، فوجب الإقلاع عن الشرك بالله؛ وذلك لأن النفس المعرضة للتزكية والكمال يجب أن يقدم لها قبل ذلك تخليتها عن مبادئ الفساد والضلال، فإن إصلاح الإعتقاد أصل لإصلاح العمل، وأصل فساد الاعتقاد هو الإشراك بالله تعالى[5].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٣/٧٥.

(٢) سورة الزمر: آلاية ٢.

(٣) التفسير الوسيط للواحدي: ٣/ ٥٦٩ – ٥٧٠.

(٤) تفسير السمعاني: ٣/٣٥٧.

(٥) التحرير والتنوير لابن عاشور: ٢١/ ١٥٥.

ويرى الباحث أن ما أصاب به هذه الأمة اليوم فهي مختلفة في كل أمورها بسبب الإشراك الذي دب في صفوفها مما جعلها أمة مستضعفة ذليلة لا يهمها سوى الركون إلى الأعداء.

المطلب الثالث: أثر الشرك على الفرد والمجتمع:

إن للشرك آثار عظيمة إن سادت في الأمة فإنها تقلقها وتجعل منها أمة محبطة لا نظام لها ولا تاريخ، وتجعل من أفرادها سلع متهالكة لا مفر لهم من العذاب، ومن آثاره الآتي:

(١) العبادة لغير الله:

"إن الشرك هو الخضوع لسلطة غيبية وراء الأسباب المعروفة في الخلق بأن يرجى صاحبها ويخشى منه ما تعجز منه المخلوقات عن مثله، وهذه السلطة لا تكون لغيره تعالى فلا يرجى غيره، ولا يخشى سواه في أمر من الأمور التي هي وراء الأسباب المقدورة للمخلوقين عادة؛ لأن هذا خاص به تعالى فمن اعتقد أن غيره يشركه فيه كان مؤمناً أو مشركاً فهو من المشركين"[١]؛ "لأن الشرك بالله يتحقق بإعتماد الإنسان على غير الله مع الله في طلب النجاة من رزايا الدنيا ومصائبها، أو من العذاب في الآخرة، لذلك فهذا الشرك لا يغفره الله تعالى؛ لأن الدين إنما شرع لتزكية نفوس البشر وتطهير أرواحهم وترقية عقولهم، والشرك هو منتهى ما تهبط إليه عقول البشر وأفكارهم ونفوسهم، ومنه تتولد جميع الرذائل والخسائس التي تفسد البشر في افرادهم ومجتمعاتهم؛ لأنه عبارة عن رفعهم لأفراد منهم أو لبعض المخلوقات التي هي دونهم أو مثلهم إلى مرتبة يقدسونها ويخضعون لها ويُذلون لها بدافع الشعور بأنها ذات سلطة عليا فوق سنن الكون وأسبابه، وأن إرضاءها وطاعتها هو عين طاعة الله تعالى، أو شعبة منها لذاتها، فهذه الخلة الدنيئة هي التي كانت سبب إستبداد رؤساء الدين والدنيا بالأقوام والأمم وإستعبادهم إياهم وتصرفهم في أنفسهم وأموالهم ومصالحهم ومنافعهم تصرف السيد الملك القاهر بالعبد الذليل الحقير، وناهيك عن ذلك ما يحمله الشرك من الأخلاق السافلة والرذائل الفاشية من الذل والمهانة والدناءة والتملق والكذب والنفاق وغير ذلك من الأمور التي هي سبب في خراب البلدان وفساد البشر، وطغيان الرؤساء الذي ساد فكان سبباً في دمار البلاد وسبب لجلب الحروب والفتن التي عصفت بالبلاد، لذلك فإن أرواح المؤمنين تكون راقية عالية لا تهبط بها الذنوب العارضة إلى الحضيض الذي تهوي به أرواح المشركين، فمهما عمل المشرك من الصالحات فإن روحه تبقى سافلة مظلمة بالذل والعبودية والخضوع لغير الله تعالى، فهي بذلك لا ترتقي بعملها إلى المستوى الذي وصلت به أرواح المؤمنين الموحدين لله تعالى، فالآية بينت ما يترتب على الشرك من

(١) تفسير المنار: ٦٧/٥.

عقاب في الدنيا والآخرة حتماً لإفساده للنفوس البشرية؛ لأن من يشرك بالله قيوم السموات والأرض القائم بنفسه الذي قام به كل شيء بأن يجعل لغيره شركة ما معه، د ع الإلحاد بإنكار سلطته التي هي مصدر النظام البديع في الكون سواء كانت تلك الشركة بالتأشير في الإيجاد والإمداد، أو بالتشريع والتحليل والتحريم"[1]، "فمن أشرك بالله فقد إخترع ذنباً مفسداً عظيم الفحش والضرر السيء في الأثر والمبدأ، حيث تستصغر في جنب عظمته جميع الذنوب والآثام، فيكون بذلك جديراً بألا يغفر له وأن كان ما دونه قد يمحوه الغفران، والشرك بالقول لا يكون إلا كذباً وبالفعل لا يكون إلا فساداً، لذلك فإن خذلان الملوثين برذيلة الشرك في الدنيا بالعبودية وغير ذلك من آثار إنحطاطهم، وعذابهم في الآخرة وحرمانهم من نعيمها لا يكون بظلم من الله عز وجل لهم ونقص إياهم شيئاً من ثواب أعمالهم، وإنما يكون ذلك بنقصان درجات أعمالهم، وعجزها عن العروج بأرواحهم، بل بتدسيتها لنفوسهم، وذلك لتزكيتهم إياها لقول الباطل دون الفعل"[2].

(٢) فساد الأرواح:

"ولهذا فإن الشرك في نفسه هو منتهى فساد الأرواح وسفاهة الانفس وضلال العقول فكل حق أو خير يقارنه لا يقوي على إضعاف شروره ومفاسده، والعروض إلى جوار الله تعالى بروح صاحبه، فإن روحه تكون في الآخرة على ما كانت عليه في الدنيا متعلقة بشركاء يحولون بينها وبين الخلوص إليه عز وجل، فهذا لا يغفر له لأنه جعل نفسه عبداً لغيره ذليلاً له؛ لأن من يشرك بالله بأي نوع من أنواع الشرك فقد ضل بنفسه عن القصد، وتنكب سبيل الرشد ضلالاً بعيداً عن صراط الهداية، موغلاً في مهامه الغواية؛ وذلك لأنه ضلال يفسد العقل ويدسي النفس فيجعل صاحبه يخضع ويستخذي لعبد مثله، ويخشع ويضرع أمام مخلوق يحاكيه أو يزيد عليه في عجزه فيطيع من لا يطاع، ويرجوا ولا موضع للرجاء، ويخاف ولا موطن للخوف، حيث يكون بذلك عبداً للأوهام والخرافات، لا إستقلال لعقله في إدراكه، ولا لأرادته في عمله، بل يكون عقله ورأيه وإرادته في تصرف بعض المخلوقات التي لا تملك لنفسها ولا له نفعاً ولا ضراً، ولا هداية ولا غواية ولا رشداً»[3].

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٥/ ١٢٠ – ١٢١.

(٢) تفسير المنار: ٥/ ١٢١ – ١٢٤.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٥/ ٣٤٣ – ٣٤٧.

(٣) إحباط عمل المشرك:

لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[١] أي: ليفسدنَّ عملك فساداً تاماً، ولتكونن في خسارة ما بعدها خسارة في الدنيا والآخرة[٢].

(٤) إلقاء الرعب في قلوب المشركين:

وقال تعالى: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا ۖ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾[٣]، «ومن حكمته تعالى أن رتب على الأمور الخبيثة آثاراً خبيثة، فإن الشرك لما كان إعتقاد تأثير من لا تأثير له، وكان ذلك الإعتقاد يرتكز في نفوس معتقديه على غير دليل، كان من شأن معتقده أن يكون مضطرب النفس متحيراً في العاقبة في تغلب بعض الالهة على بعض، فهؤلاء لا يستقر لهم قرار في الثقة بالنصر في حروبهم، فقلوبهم وجلة متزلزلة، فقد علم كل أحد من المشركين أن يستحيل أن ينزل بهم سلطان؛ وذلك لأن الشرك سبب في القاء الرعب في قلوب المشركين»[٤].

(٥) فهو سبب من أسباب الظلم:

لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ۖ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[٥]، «أما أنه ظلم عظيم فلأنه وضع للنفس الشريف المكرم في عبادة الخسيس أو لأنه وضع العبادة في غير موضعها وهي غير وجه الله تعالى وسبيله، وأما أنه عظيم فلأنه وضع في موضع ليس موضعه، ولا يجوز أن يكون موضعه، فأما الإشراك فوضع المعبودية في غير الله تعالى ولا يجوز أن يكون غيره معبوداً أصلاً»[٦].

---

(١) سورة الزمر: الآية ٦٥.

(٢) التفسير الوسيط للطنطاوي: ١٢/ ٢٤٥.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٥١.

(٤) التحرير والتنوير: ١٢٤/٤.

(٥) سورة لقمان: الآية ١٣.

(٦) تفسير الرازي: ١٢٠/٢٥.

(٦) حرم الله عليه الجنة:

لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾[١]؛ «لأن من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة، أن لا يسكنها في الآخرة، ومأواه النار، فهي مرجعه ومكانه الذي يأوي إليه ويصير في معاده، فهذا مصير كل من جعل لله شريكاً في عبادته، فهي نار جهنم وبئس المصير، وليس لمن فعل غير ما أباح الله له، وعبد غير الذي له عبادة الخلق من أنصار ينصرونه يوم القيامة من الله، فينقذونه منه إذا أورده جهنم»[٢].

(٧) «لذلك فالتوحيد والذي هو يناقض الشرك لأنه عبارة عن إعتاق الإنسان من رق العبودية لكل أحد من البشر، وكل شيء من الأشياء السماوية والارضية، حيث جعله حراً كريماً عزيزاً لا يخضع خضوع عبودية مطلقة إلا لمن خضعت لسننه الكائنات»[٣].

(٨) الحط من قدر الانسان:

«فهذا هو الإنحراف الأول الذي يتجنبه عباد الرحمن، وهذا أول معصية تحط من قدر الانسان، وتنزل به إلى أكبر المهاوي الإنسانية (يدعون) يعني يعبدون؛ لأن العبادة دعاء لله تعالى التضرع إليه، والإنسان يهبط من درجة الإنسانية إذا عبد غير الله، وأي كرامة إنسانية لمن يعبد حجراً أو صنماً لا يضر ولا ينفع، أو يعبد إنساناً مثله، أو يعبد ما يصوره وهمه كالملائكة؛ لأنه يتصور أنها تعبد، أو ناراً، أو غيرها، ومن يعبد شيئاً من هذا القبيل، فهو إنما يعبد وهماً تدفع إليه شهوة منحرفة؛ لأنه إتخذ من إلهه هواه»[٤].

(٩) مضاعفة العذاب:

«ولهذا فإن الشرك سبب لمضاعفة العذاب؛ وذلك لأن المشرك إذا إرتكب المعاصي مع الشرك عذب على الشرك وعلى المعاصي جميعاً، فتضاعف العقوبة لمضاعفة المعاقَب عليه، فيخلد فيه مهاناً؛ لأن العقاب هو المضرة الخالصة المقرونة بالإذلال والإهانة»[٥].

---

(١) سورة المائدة: الآية ٧٢.

(٢) تفسير الطبري: ٤٨١/١٠.

(٣) تفسير المنار: ١٢١/٥.

(٤) زهرة التفاسير لأبي زهرة: ١٠/ ٥٣١٦.

(٥) تفسير الرازي: ٤٨٤/٢٤.

(١٠) الفساد في الأمم:

«فبذلك أصبح الشرك هو سبب الفساد في الأمم؛ لأن كل فساد يظهر فهو سبب الشرك»[١]، لقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ۚ فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾[٢] «فالحاصل أن الشرك هو سبب لجلب البلاء والكرب لهذه الأمة، فهو يسبب الخوف ويبعد الأمان في الدنيا والآخرة، فهو يقضي على الأخلاق وسبب لغضب الله تعالى».

(١١) الذم والخذلان:

«إن عاقبة الشرك توجب أن يلقى صاحبه في جهنم ملوماً مدحوراً، فاللوم والخذلان يحصل لهما في الدنيا، إما القاؤه في جهنم فيحصل في يوم القيامة، فكونه مذموماً هو أن يذكر له الفعل الذي أقدم عليه وهو قبيح ومنكر، فهذا معنى كونه مذموماً، وأما إذا ذكر له ذلك فيقال له لم فعلت ذلك، وما أستفدت من هذا العمل إلا إلحاق الضرر بنفسك وأهلك ومجتمعك، فثبت أن الأول يصير مذموماً، وآخره يصير ملوماً، وأما المخذول فهو الضعيف الذي تخاذلت أعضاؤه وضعفت، فكونه مخذولاً عبارة عن ترك إعانته وتفويضه إلى نفسه حتى يهلك دونها، والمدحور هو المطرود والطرد هنا عبارة عن الإستخفاف والإهانة والعذاب المهين المستحق به، فهو مخذولاً مدحوراً لا ناصر له ولا معين»[٣].لقوله تعالى: ﴿لاَّ تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا﴾[٤].

(١٢) الضلال البعيد:

«وقد دلت النصوص أن عاقبة الشرك هو الضلال البعيد؛ وذلك لأن أشد الناس ضلالاً من كان ضالاً ويعتقد في نفسه أنه محقاً، ثم يتوسل بالجمادات والبشر ظاناً أن ينفعوه فيتوسل إليهم لكي يحصل على المعونة وإكتساب المال والجاه، ثم إنه يبذل جهده في إلقاء غيره في مثل ذلك الضلال، فهذا الإنسان لا شك أنه قد بلغ من الضلال إلى أقصى الغايات وأعظم النهايات، فألقى تعالى الشبهات في قلوبهم ولم يكن الله ليغفر لهم ولا يهديهم طريقاً»[٥].

«إلا بما يضاد ذلك الكفر والظلم في الدنيا من الإيمان الصحيح والعمل الصالح الذي يزكي النفس ويطهرها من دنس الشرك فتنشأ خلقاً جديداً، وليس من شأنه تعالى ولا من مقتضى سنته أن يهديهم

(١) ينظر: المصدر نفسه: ١٠٥/٢٥.
(٢) سورة الأنبياء: الآية ٢٢.
(٣) ينظر: المصدر السابق: ٢٠/ ٣٤٤.
(٤) سورة الاسراء: الآية ٢٢.
(٥) تفسير الرازي: ١١/ ٢٦٩ – ٢٧٠.

طريقاً، أي يوصلهم إلى طريق من طرق الجزاء على عملهم إلا طريق جهنم، وهي تلك الهاوية ألتي ينتهي إليها كل من يدس نفسه بالكفر والظلم، وهي الطريق ألتي إختاروها لأنفسهم، وأوغلوا في السير فيها طوال عمرهم، كالذي يهبط من الوادي لا قمة للجبل الذي هو فيه، فإنتظار المغفرة ودخول الجنة لهؤلاء، كإنتظار الضد من الضد والنقيض من النقيض، أو إنتظار إبطال نظام العالم ونقض سنن الله تعالى، وحكمته في خلق الإنسان، فهؤلاء لا يهديهم بكفرهم وظلمهم طريقاً إلا طريق جهنم، وعلم أنهم صائرون إليها ولا بد لهم أن يصلوها»[1].

«ولذلك فإن القرآن قد جمع الشرك وقول الزور في سلك واحد؛ لأن الشرك من باب الزور؛ لأن المشرك يزعم أن الوثن تحق العبادة، لذلك نهى تعالى عن عبادة الأوثان التي هي رأس الزور، ولهذا فإن من أشرك بالله فقد أهلك نفسه هلاكاً ليس ورائه هلاك فصورته كحال من خر من السماء فاختطفه الطير فتفرقت أجزاءه في حواصلها، وعصفت به الريح حتى هوت به في بعض المهالك البعيدة، فالذي ترك الإيمان وأشرك بالله فإن حاله كحال الساقط من السماء والأهواء التي تتوزع أفكاره بالطير المختطفة، ومع الشيطان الذي يطرحه في وادي الضلالة، كالريح التي تهوي بما عصفت به في بعض المهاوي المتلفة»[2].

«فهؤلاء أعرضوا عن طريق الحق والخير والموصلة إلى رضوان الله، وحملوا غيرهم على الإعراض عنها بسوء القدوة وتمويه الشبهة فقد ضلوا بسيرهم في سبيل الشيطان سيراً حثيثاً، حيث أنهم بعدوا عن سبيل الله بعداً كبيراً حتى لم يعودوا يبصرون بما إتصفت به من الوضوح والإستقامة، ولا يفهمون أنها هي الموصلة إلى الخير والعاقبة مرسى السلامة، فهم بذلك ظلموا أنفسهم بكفرهم وقبح عملهم، وظلموا غيرهم بإغوائهم بزخرف القول غروراً، وسوء سيرتهم، لذلك لم يكن الله ليغفر لهم ذلك الكفر والظلم؛ لأن الكفر والظلم يؤثران في النفس بالظلم والفساد مع فساد الفطرة، فهم لا يزولان بمقتضى سنته في النفوس البشرية وتأثير عقائدها وأعمالها فيها»[3]،

(١٣) «فأنهم في ذلك الأمر قد استقر بهم الحال إلى جهنم فذلك أمر عسير؛ لأنها قذفت بهم إلى أسفل سافلين من حيث التضييق الشديد والآلام المتراكمة، والطير التي مزقت أعضاءه كل ممزق، والشياطين التي يرسلها الله عليه تؤزه أزاً وتزعجه وتقلقه إلى مكان هلاكه، فكل شيطان له مزعة من دينه وقلبه، كما أن لكل طير مزعة من لحمه وأعضائه، والريح التي تهوي به في مكان سحيق فذلك

(١) ينظر: المصدر نفسه: ١١/ ٢٦٩ – ٢٧٠.

(٢) ينظر: المصدر السابق: ٢٣/ ٢٢٣.

(٣) تفسير المنار: ٦/٦٤ – ٦٥.

بسبب هواه الذي حمله على إلقاء نفسه في أسفل مكان فأبعده عن السماء»[١].

(١٤) الفسق والتكذيب:

«فالشرك مثلاً حقيقة معروفة يكون بها جنساً عقلياً وهو بالنظر إلى ما يبعث عليه وما ينشأ عنه ينتسب إلى حقائق أخرى مثل الظلم، أي: الإعتداء على الناس بأخذ حقوقهم فأنه من أسبابه، ومثل الفسق فإنه من آثاره، وكذلك التكذيب فإن من آثاره ايضاً، لقوله تعالى: ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلاً﴾[٢]، ومثل الكبر ومثل الإسراف فإنهما من آثاره، فمن أساليب القرآن أن يعبر عن الشرك بألفاظ هذه الحقائق للإشارة إلى أنه جامع عدة فضائع، وللتنبيه على إنتسابه لهذه الأجناس، وليعلم المؤمنون فساد هذه الحقائق من حيث هي فيعبر عنها هنا بالظلم وهو كثير ليعلم السامع أن جنس الظلم قبيح مذموم، ناهيك أن الشرك من أنواعه، لقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُم بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ ۖ وَإِن يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ ۖ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾[٣] أي: هو متأصل في الشرك وإلا فإن الله هدى كثيراً من المسرفين الكذابين بالتوبة، لقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾[٤]، والظلم: الشرك وتكذيب رسولهم، فذلك ظلم في جانب الله؛ لأنه إعتداء على حق وحدانيته، وظلم للرسول بتكذيبه وهو الصادق، ولما خص سبحانه الظلم من بين عدة أحوال يشتمل عليها كفرهم كالفساد كان ذلك إشارة إلى أن للظلم أثراً في خراب بلادهم»[٥]، «ولذا فإن هؤلاء المشركون لو ردوا إلى الدنيا لعادوا إلى الشرك والكفر والنفاق والكيد والمكر والمعاصي؛ لأن مقتضى ذلك من أنفسهم ثابت فيها، وما دامت العلة ثابتة فإن أثرها وهو المعلول لا يتخلف عنها لأنهم كاذبون، فيما تضمنه تمنيهم من الوعد بترك التكذيب بآيات الله، وبالكون من المؤمنين بالله ورسوله سواءً علموا حين تمنوا ووعدوا أنهم كاذبون في هذا الوعد أم لم يعلموا، فلو ردوا إلى الدنيا لرد المعاند المستكبر منهم مشتعلاً بكبره وعناده، وكل من الماكر والمنافق مرتدياً بمكره ونفاقه، والمقلد مقيداً بتقليده لغيره وعدم ثقته بفهمه وعلمه، والشهواني ملوثاً بشهواته المالكة لرقه[٦]، لذلك فإن العبودية لغير الله تهبط بالبشر إلى دركة الحيوان المسخر والزرع المتنبت، والإيمان يعلم أن الإنسان له حياة في عالم غيبي أعلى من هذا

(١) اعلام الموقعين لابن القيم: ١/ ١٣٨ – ١٣٩.
(٢) المزمل: ١١.
(٣) سورة غافر: الآية٢٨.
(٤) سورة الزمر: الآية٦٠.
(٥) التحرير والتنوير: ١٩/ ٢٨٥ – ٢٨٦.
(٦) تفسير المنار: ٧/ ٢٩٥ – ٢٩٦.

العالم، فلا يرضى لنفسه أن يكون عمله لأجل خدمة هذا الجسد خاصة؛ لأن ذلك يجعله لا يبالي إلا بالأمور المهمة، ولا يرضى أن يكون عبداً ذليلاً للبشر مثله أو لأمر دنيوي وقد أعزه الله بالإيمان»[1].

(١٥) الهوان والتحقير:

«فهؤلاء المشركون تصيبهم يوم القيامة آفات العذاب حيث ترهقهم ذلة كناية عن الهوان والتحقير، فالإنسان المشرك الناقص إذا مات بقيت روحه ناقصة خالية من الكمالات، فيكون شعوره بكونه ناقصاً، كان سبباً لحصول الذلة والمهانة والخزي والنكال، مالهم من الله من عاصم ولا عاصم من أمر الله لا في الدنيا ولا في الآخرة، فإن قضاءه محيط بجميع الكائنات، وقدره نافذ في كل المحدثات إلا أن الغالب على الطباع العاصية، أنهم في الحياة الدنيا منشغلون بشركهم وطلب مرادهم من أصنامهم، لكن بعد الموت فكل واحد يقر بأنه ليس له من الله من عاصم، سيماهم في وجوههم من سواد الجهل وظلمة الضلالة، لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾[2]، لذلك وصفهم سبحانه بالشرك، فدل ذلك على أن هؤلاء هم الكفار، فكل قلب حصل فيه معرفة الله تعالى لم يحصل فيه الظلمة أصلا»[3].

«لكن هؤلاء تغشتهم ذلة الفضيحة وكسوف الخزي بما يظهره حسابهم من الشرك والظلم والزور والفجور، لا أحد يمنعهم من عذاب الله، كالذين إتخذوهم شركاء في الدنيا، وزعموهم من الأولياء والشفعاء، وإنتحلوهم من الوسائل والوسطاء؛ لأنه اليوم الذي تنقطع فيه الأسباب التي مضت بها سنن الله تعالى في الدنيا، فأنها تفيد فيه المزاعم الشركية والوهمية، لقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْئًا ۖ وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ﴾[4]، كالشفعاء الذين يشفعون بإذنه لمن إرتضى من عباده إظهارا لكرامتهم؛ لأن هذه الشفاعة الخاصة لا نصيب فيها لمن تحلي الشفاعة الشركية، الذين كانوا يزعمون في الدنيا أن لشفاعتهم تأثيرا في مشيئة الله وأفعاله، حتى يحملوه على فعل ما لم يكن يفعله لولا شفاعتهم، فيجعلون ذاته وصفاته وأفعاله معلومة تابعة لما يطلبونه منه، ترى لوجوههم قطعا من أديم الليل، حالة كونه حالكاً مظلما، ليس فيه بصيص من نور قمر طالع، ولا نجم ثاقب، فأغشيتها قطعة بعد قطعة، فصارت ظلمات بعضها فوق بعض، فهي المبالغة في خذلانهم وفضيحتهم التي تكسف نور الفطرة،

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٢/ ٩٢.
(٢) سورة آل عمران: الآية ١٠٦.
(٣) تفسير الرازي: ١٧/ ٢٤٢ – ٢٤٣.
(٤) سورة الانفطار: الآية ١٩.

فهم خالدون في النار لا يبرحونها؛ لأنه ليس لهم مثوى سواها»[١].

(١٦) الفساد في الأرض:

«ولما بين جلّ وعلا عظمته، وأنه خالق كل شيء المستحق لأن يطاع فلا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يعبد وحده لا يشرك معه أحد في ملكه، عند ذلك نهى عن الفساد في الأرض بعد إصلاحها، وأمر بأن يدعوه عباده خوفاً وطمعاً فقال: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾[٢]، فالمراد بالإفساد هو الشرك بالله وسائر المعاصي؛ لأن من أعظم الفساد في الأرض الشرك بالله، والشرك بالله ومعاصيه قد يتسبب منه أخطاراً كثيرة ومهالك فقد بسببها ينقطع المطر فتموت الأشجار، وتقل البحار، والحبارى تموت في وكرها، والجمل يموت في حجره، بسبب ذنوب بني آدم، فلا تغوروا الأنهار، وتدفنوا المياه الجارية، وتقطعوا الأشجار المثمرة، كل ذلك داخل في الإفساد، فقطع الدنانير، وإفساد السكة، وكل معصية فيها ضرر على المسلمين، وشرك بالله، فجميع هذا من الفساد على الأرض الذي نهى الله عنه، فالمعاصي والشرك كلها إفساد في الأرض، وطاعة الله وإتباع أوامره صلاح في الأرض»[٣].

«فالشرك بالله هو عبادة الشيطان التي نهى الله عنها فقال: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ۖ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾[٤]، فليس المراد بعبادته أنهم يسجدون له ويركعون، ولكن بطاعته فيما شرع، وإتباعه في نظمه وقوانينه، ثم بين سبحانه أن الذين يتبعون ذلك فعبدوه باتباع نظامه وشرعه، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا ۖ أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ﴾[٥]، فتتركون تشريع خالق السموات والأرض وتذهبون إلى عبادة الشيطان وهو يحمل معه الخسران للجميع، فهذه جهنم إصلوها بما ذهبتم إليه ولم يدفع عنكم ضراً ولا نفعاً، فهؤلاء هم عبيد الشيطان بإتباع تشريعه، لقوله: ﴿يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ ۖ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا﴾[٦]، فما كان أبوه يسجد للشيطان، ولكنه كان يتبع نظام الشيطان وشرع الشيطان وقانونه الذي شرعه لهم من عبادة الأوثان ومعصية الرسل، فليعلم كل إنسان أن للشيطان مذهباً وقانوناً وشرعاً قد وضعه على السنة أوليائه من مردة الإنس، فمن عدل عن نور الله وشرعه فهو الخاسر المبين»[٧].

---

(١) تفسير المنار: ١١/ ٢٨٧ – ٢٨٨.

(٢) سورة الأعراف: الآية ٥٦.

(٣) العذب المنير للشنقيطي: ٣/ ٤٠٤ – ٤٠٥.

(٤) سورة يس: الآية ٦٠.

(٥) سورة يس: الآية ٦٢.

(٦) سورة مريم: الآية ٤٤.

(٧) ينظر: العذب المنير: ٢/ ٢٣٢ – ٢٣٣.

(١٧) التمرد على نظام السموات والأرض:

«ومن أشنع الكفر والطغيان على الله والتمرد على نظام السماء، وإحتقار الخالق جل وعلا، من حيث ترك تشريعه وأنه لا ينفع، وتشريع غيره من سفلة الخنازير أحسن من تشريعه، وهذا واقع والعياذ بالله، وذلك بسبب طمس نور البصيرة؛ لأن نور البصيرة إذا طمس من قلب الإنسان صار يرى الحق باطل، والباطل حق، والحسن قبيحاً، والقبيح حسناً، فالذين يعدلون عن نور الله، هم خفافيش البصائر، أعماهم ضوء القرآن عن رؤية الحق فصاروا يطلبون الضياء من ظلام أفكار الكافرين العاجزين، فقال تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ ۖ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُم مَّشَوْا فِيهِ وَإِذا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[١]، أي: يكاد نور القرآن يعمي بقية أبصارهم؛ لأن النور الساطع الشديد يقضي على البصر الأعشى الضعيف، فقال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ۖ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ ۗ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ ۖ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذانهم وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾[٢]؛ لأنه لا يعلم أحقية القرآن وكونه هو الذي ينبغي أن يتبع في ذلك من قبل عماه، فصرح بأن الذي منعه من رؤية الحق هو عماه، وعدم رؤية الأعمى للشمس لا يجعل الشمس فيها ريب، فالذين عموا عن نور القرآن وجحدوا به وجعلوا لله شريكاً في ملكه وسلطانه فهم ذاهبون إلى شرع إبليس لعنه الله»[٣].

«ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ﴾[٤]، «وهو الشرك بالله تعالى؛ لأنهم كانوا مترفين من حيث الإستعمال يدل على ذمهم بإنكار الرسل، إذ المترف متكبر بسبب الغنى فينكر الرسالة، ويصر على الحنث العظيم بشركه، وهو مصر والإصرار مداومة المعصية، فالحنث فوق الذنب فلا يكاد يقع على الصغيرة والذنب يقع عليها، وأما الحنث في اليمين فاستعملوه لأن نفس الكذب عند العقلاء قبيح، فإن مصلحة العالم منوطة بالصدق وإلا لم يحصل لأحد بقول أحد ثقة فلا يبنى على كلامه مصالح، ولا يجتنب عن مفاسد، ثم إن الكذب لما وجد في كثير من الناس لأغراض فاسدة أرادوا توكيد الأمر بضم شيء إليه بدفع توهمه فضعف إليه الإيمان ولا شيء فوقها، فإذا حنث لم يبق أحد يفيد الثقة فيلزم منه فساد فوق فساد الزنا وشرب الخمر، فالعظيم هو الشرك بالله»[٥].

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٠.

(٢) سورة فصلت: الآية ٤٤.

(٣) العذب المنير: ٢/ ٢٣٤ – ٢٣٥.

(٤) سورة الواقعة: الآية ٤٦.

(٥) تفسير الرازي: ٢٩/ ٤١١ – ٤١٢.

(١٨) تراكم الظلم:

«إن من أكبر الكبائر الإشراك بالله تعالى؛ وذلك لأن الشرك ظلمات متراكمة بعضها فوق بعض، وحجب متلاطمة لا يقر لها قرار، فهو بذلك يجعل الإنسان عبدا للمخلوق، وهو لا يعبد المخلوق إلا جلباً لفائدة أو دفعاً لضرر، فهو في الواقع عبدا لمصلحته، وهو بذلك عبد لنفسه، وعبادة النفس معناها أن الشخص غير صالح ليكون عضوا كريما عاملا على الرقي بالجماعة الإنسانية محققا لسعادتها، بل هو على الضد من ذلك؛ لأنه عدو للإنسانية هادماً لها من كافة أركانها، ساعيا في شقائها من حيث لا يدري، وإن كان يدري فذلك أمر عظيم؛ لأن ما قام به أفسد المجتمع بأسره بشركه، وإن الشرك يقلب الأوضاع فيجعل الحق باطلا، والباطل حقا، والخالق مخلوقاً، والمخلوق خالقاً، وعلى هذا الأساس لا يمكن أن تبنى قواعد للجماعات على أساس و أسس سليمة؛ وذلك لأن العلاقات الإنسانية تكون مبنية على مستلزمات الشرك، وهي الجشع، والتربص، والحقد، والكذب، وسفك الدماء، والعدوان، والاستعباد، والإذلال، فكل هذا يؤدي إلى أمور عكسية في المجتمع، فهو يؤدي إلى إنقراض نظام العقد الإنساني الذي يتحول بدوره إلى فوضى لا ضابطة لها ولا رابط يربط قواعد هذا المجتمع الذي أنحل وتخلى عن كل صفات العبودية والإيمان، فقد يسوده الخوف، ويخيم عليها القلق، فعند ذلك تكثر الحروب التي تعصف في البلاد من كل جانب فلا تكاد تنتهي، إلا بنهاية اليمة لذلك المجتمع المشرك بالله، ثم تسودها الأطماع التي تجعل من البشر كأنه وحشاً يريد أن ينهب من غير إشباع، فبذلك تتحول الحياة إلى حياة أخرى يحملها الشقاء والعناء والتعب والنكد فهي حياة لا سعادة فيها، وجحيماً لا يطاق، يأكل فيها البشر بعضهم بعضاً، قويهم يأكل ضعيفهم، حسدهم ناراً على غيرهم، فذلك بما كسبت أيديهم من مساوئ الشرك الذي هو دمار الشعوب، وخسارة الدارين»[1].

ويرى الباحث أن هذه الصفة قد منحت هذه الأمة جوانب كثيرة؛ لأنها وقعت في ذلك المحذور، فهي لا تنكر على أبنائها ما يفعلونه من جعل إلهاً مع الله تعالى، فترى الناس اليوم كأنهم سكارى سلكوا فج الشيطان، فأصبح الغالب على أمرهم هو الشرك بالله، فجعل من نفوسهم فرية سادها الظلام لا تكاد تنهض على التوحيد، لذلك أنتقل هذا المرض إلى أرجاء هذه الأمة مما جعل منه تعالى أن يفتح عليها أبواب الشر من كل جانب عسى أن تفيق من نومها، لكنها سرعان ما لبثت أن تصر على هذا الأمر فتبقى مقيدة عابدة ذليلة للشيطان، فكم من أمة أهلكت في هذا الأمر، لكن لا جدوى فإذا سرنا في الأرض لوجدنا أن أكثرهم مشركين، ولكن إذا قامت وعادت إلى ربها بالتوحيد عاد إليها ربها بالخير الكثير، والله أعلم.

(١) ينظر: دعوة التوحيد: لمحمد خليل هراس: ١/ ٧٥ – ٧٦.

المبحث الثاني

الأساس التربوي الاجتماعي

المطلب الأول: تجنب القتل:

قالت تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾[1]

المعنى العام:

إن قتل النفس التي حرم الله بغير حق هو إفساد في الأرض؛ لأنها ستجعل الناس في ضيق من حياتهم خوفاً من هذه الجرائم التي تسفك الدماء دون سبب، ولهذا فقد بين الطنطاوي ذلك الأمر فقال: «لقد حرم الله تعالى قتل النفس لأي سبب من الأسباب، إلا سبب الحق المزيل والمهدر لعصمتها وحرمتها، ككفر بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير ذنب يوجب قتلها»[2]، «وهي كل نفس آدمية قتلت بغير حق، ولكن ما عدا نفس الكافر المحارب فإنها مباحة في القتل غير محرمة، [الا بالحق]، وهو واحدة من ثلاث خصال قد بينها الرسول ﷺ حيث قال: ((لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأنِّي رَسولُ اللَّهِ، إلَّا بإحْدَى ثَلاثٍ: النَّفْسُ بالنَّفْسِ، والثَّيِّبُ الزَّانِي، والمارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَماعَةِ))[3] «[4]، «وهذه من أعظم الجرائم، وهي: الشرك، والقتل العمد العدوان، والزنى، والجريمة الأولى عدوان على الله، والثانية عدوان على الإنسانية، والثالثة عدوان على الحقوق وإنتهاك للأعراض»[5]، «لذلك أحاط الإسلام بالجواهر الستة التي أعتنى بها وأوصى بها لتكون دستوراً فوجب الحفاظ عليها وهي: الدين، والنفس، والنسب، والعقل، والعرض، والمال، وهذه الجواهر الست التي تدور حولها المظالم والإنصافات في الدنيا، وأعظمها: دين الإنسان، فمن ضيعه فهو أكبر عدوان عرفه التاريخ وأعظم جريمة، كذلك الأنفس بعد ذلك، والذي يظلم إنسان فيقتله ظلماً، ثم بعد ذلك تكون العقول كالذي يضيع عقل إنسان، أو إنسان يضيع عقل نفسه،

(١) سورة الفرقان: الآية ٦٨.

(٢) التفسير الوسيط: ١٠/ ٢١٩.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الديات، باب قوله تعالى: (ان النفس بالنفس)، ٥/٩، (٦٨٧٨).

(٤) أيسر التفاسير للجزائري: ٣/ ٦٣٠.

(٥) التفسير المنير للزحيلي: ١٠٩/١٩.

كالذي يشرب الخمر، لذلك حمى الله الأنفس، فشرع لها القصاص حماية للأنفس من القتل؛ لأنه من أعظم السدود لدرء فتنة القتل، وهذا من مراعاة القرآن لمصالح البشرية في دينها ودنياها؛ وذلك لأن القاتل إذا أحترق قلبه من الغضب فأخذ ليقتل عند ذلك تذكر إيقافه للقصاص فارتعدت فرائضه فتوقف عن القتل وخاف من ذلك الموقف الهائل، فسلم هو من القتل، وسلم من كان يريد قتله»[١].

ولهذا فقد بينت السنة أن القتل من الكبائر، وقال ﷺ: ((اجتَنِبوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ. قيل: يا رَسولَ اللهِ، وما هُنَّ؟ قال: الشِّركُ باللهِ، والسِّحرُ، وقَتْلُ النَّفسِ التي حرَّم اللهُ إلَّا بالحَقِّ، وأكْلُ الرِّبا، وأكْلُ مالِ اليَتيمِ، والتولِّي يومَ الزَّحفِ، وقَذْفُ المُحْصَناتِ الغافِلاتِ المُؤمِناتِ))[٢].

المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد لهذه الآية:

إن آية النهي عن القتل تحمل في مضمونها أموراً مهمة للناس جميعاً؛ لأنها منعت أن يقتل العباد صيانة لأنفسهم ولحرمتهم، ولهذه الصفة مقاصد كثيرة وهي كالآتي:

(١) «إن حفظ النفوس من أعظم القواعد الكلية للشريعة الإسلامية، لذلك كان النهي عن قتل النفس من أهم الوصايا التي أوصى بها الإسلام إتباعه في هذه الآيات الجامعة، والنفس هنا هي الذات كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾[٤]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٥]، «وتطلق النفس على الروح الإنساني وهي النفس الناطقة، والقتل هو إزالة الحياة عن الذات، لذلك حرم الله قتلها، فالأقدام على إتلاف النفس هدم لما أراد الله بناءه، وقد تواتر وشاع بين الأمم في سائر العصور والشرائع من عهد آدم صون النفس من الإعتداء عليها بالإعدام، فبذلك وصفت بأنها التي حرم الله تعالى قتلها»[٦].

(٢) «بيان حالة القصاص والتي هي من أعظم الأمور التي شرعها الإسلام لتفادي مسألة القتل، والقصاص هنا هو أخذ القود من القاتل الظالم فبذلك هو قتل للنفس بالحق، وهذه الحالة خصها

(١) العذب المنير: ٢/ ١٧٥ – ١٧٧.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب رمي المحصنات: ٨/ ١٧٥، (٦٨٥٧).

(٣) سورة النساء: الآية ٢٩.

(٤) سورة المائدة: الآية ٣٢.

(٥) سورة لقمان: الآية ٣٤.

(٦) التحرير والتنوير: ٩١/١٥.

الله بالذكر لكثرة العدوان في بقية أيام الجاهلية، عند ذلك أمر المسلمين بقبول القود وهذا هو مبدأ صلاح عظيم في المجتمع الإسلامي، وهو حمل أهله على إتباع الحق والعدل حتى لا يكون الفساد من طرفين فيتفاقم أمره، وتلك عادة الجاهلية، لذلك نهى الله تعالى المسلمين عن أن يكونوا مثالاً سيئاً يقابلوا الظالم بالظلم كعادة الجاهلية بل عليهم أن يتبعوا سبيل الإنصاف فيقبلوا القود؛ لأن ولي المقتول كان منصوراً بحكم القود فلا يتجاوز الحد من النصر إلى الإعتداء والظلم بالسرف في القتل، لذلك حذرهم الله تعالى من السرف في القتل وذكرهم بأنه جعل للولي سلطاناً على القاتل، وأنه من تجاوز حد العدل في السرف في القتل لا ينصره الله تعالى لتجاوز حدود الشرع»[1].

(٣) «إن في هذه الآية ارشدنا الله تعالى بأنه يجب علينا أن نحترم نفوس الناس كنفوسنا فاحترامنا لنفوسنا يجب أن يكون أولى، فلا يباح بحال من الأحوال أن يقتل أحد غيره أو نفسه ليستريح من الغم وشقاء الحياة، فمهما أشتدت المصائب على المؤمن فإن عليه أن يصبر ويحتسب، لذلك نرى أن الإنتحار يكثر حيث يقل الإيمان، وعند ذلك يفشو الكفر والإلحاد، ومن فوائد الإيمان مدافعة المصائب والأكدار، فالمؤمن لا يتألم من بؤس الحياة كما يتألم الكافر، فليس من شأنه أن ينتحر أو ينهي نفسه بقتلها فقد نهي عن ذلك نهياً صريحاً، فإن في ذلك حفظ للدماء وللأموال التي هي قوام المجتمع وقوام المصالح والمنافع فيجب التراحم فيما بين الناس ويكون كل واحد عوناً للآخر على حفظ النفس ومدافعة رزايا الدهر».

(٤) «نهى سبحانه وتعالى الناس عن قتل النفس، وعن أكل الأموال بالباطل، وهما من أكبر الذنوب المتعلقة بحقوق العباد، وتوعد فاعل ذلك عدواناً وظلماً بالنار التي هي مصير القاتل، ثم نهى سبحانه عن جميع الكبائر التي يعظم ضررها وتؤذن بضعف إيمان مرتكبها، ووعد على تركها بالجنة ومدخل الكرامة[2]، فالموبقات من أكبر الكبائر من أوبقه إذا اهلكه، أو ذلله، وما حرم الإسلام شيئاً إلا لضرره في الدين أو في النفس، أو العقل، أو المال، أو العرض.

(٥) «ولهذا فقد علمنا القرآن أن جناية الانسان على غيره تعد جناية على البشر كلهم، لا على المتصلين معه برابطة الأمة الدينية أو الجنسية أو السياسة فقط، لذلك نرى أن سبب القتل هو الحسد فترى الحاسد تثقل عليه نعمة الله على أخيه في النسب أو الجنس أو الدين، وهو لم يتعرض لمثلها لينالها، فيقتل أخيه، ولو بما فيه شقاؤه هو، ومن أكبر الموانع التي أثقلت المسلمين اليوم هو الحسد والعياذ بالله، لذلك حرم الله القتل بغير حق ولا يعدو القصاص ومنع الإفساد في الأرض، حتى لا يتجرأ غيرهم على مثل فعلهم، فقصة آدم (عليه السلام) تدلنا على أن الحسد كان مثار أول ضبابة في

(١) التحرير والتنوير: ١٥/ ٩٢ – ٩٤.

(٢) تفسير المنار: ٥/ ٣٧ – ٤٠.

الشر، ولا يزال هو الذي يفسد على الناس أمر 'جتماعهم، من إجتماع العشيرة في الدار إلى إجتماع القبيلة الى إجتماع الدولة، وكلما قام المصلح في البلد تصدى له الحاسدون بمنعه من دفع الشر»[١].

المطلب الثالث: أثر القتل على الفرد والمجتمع:

إن للقتل آثاراً وخيمة قد تؤدي بحياة الناس فتجعل حياتهم في شقاء دائم لا مفر منه، ولا ناصر منه؛ لأنه عبارة عن إلقاء الرعب فيما بينهم، ومن آثاره، فهي كالآتي:

(١) هدم اركان المجتمع: «إن المؤمن إنما يصح إيمانه ويكمل إذا كان يشعر بحقوق الإيمان عليه، وهي حقوق الله وحقوق للعباد، ومن حدود حقوق المؤمنين أن في القصاص حياة لما فيه من الزجر عن القتل، فالمؤمن الصادق يشعر بهذا الحق وهذه الحياة، وأنه إذا أخل بحقوق الدماء فقد أستهزأ بحياة الأمة والمجتمع، ومن إستهزأ بحياة الأمة ولم يحترم أكبر حقوقها، ولم يبال بما يقع فيه المؤمن من الخطر فأمره معلوم، فإنه باعتدائه على مؤمن وقيامه بقتله فهو بذلك هدم ركناً من أركان قوة الإيمان وحزبه، وذلك آية عدم المبالاة بقوة الإيمان وقوامه، والمؤمن غيور على الإيمان فلا يصدر منه ذلك الامر؛ لأنه ليس من شأنه فعل ذلك، فإن المؤمن بالله ورسوله وبما جاء به من إيمان يقين واذعان لما جاء به الدين من تعظيم أمر الدماء، وهو يعلم أن المؤمن أخ له ويضر بحكم الإيمان، فكيف به يعمد بعد هذا إلى الاستهانة بأمر الله وحكمه، وحل ما عقده، فهو بذلك قام بتوهين أمر دينه بهدم أركان قوته، وتجرئة الناس على مثل ذلك حتى يهن المسلمون ويضعفوا حتى يكون بأسهم بينهم شديداً، فلا جرم أن عقاب ذلك سيكون شديداً لا تقبل له توبة[٢]؛ لأن من نظر إلى إنحلال أمر المسلمين بعد ما أقدم على سفك الدماء من زمن طويل، فهو لا يعذر بهذه الجرأة على هذه الجريمة وهو لم تعرض له شبهة في أمر الله، فهو بذلك لا رائحة للعذر في عمله بل هو مرجح للغضب وحب الإنتقام وشهوة النفس على أمر الله تعالى، ومن فضل شهوة نفسه الخسيسة الضارة على نظر الله وعلى كتابه ودينه ومصلحة المؤمنين بغير شبهة ما فهو جدير بالخلود في النار والغضب واللعنة عليه من الله تعالى، ولو سمح الله أن يفضل شهوته أو حميته وغضبه على الله ورسوله وكتابه ودينه والمؤمنين، ووعده إياه بالمغفرة لكان ذلك سبباً في تجرأ الناس على القتل في كل شيء، عند ذلك لم يكن للدين ولا للشرع حرمة في قلوبهم»[٣].

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٦/ ٢٨٩ – ٢٩١.

(٢) تفسير المنار: ٥/ ٢٧٥ – ٢٧٧.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٥/ ٢٧٧.

(٢) «إن الآيات التي جاءت تنهى عن القتل فيها من التهديد والوعيد، والإبراق والارعاد، أمر عظيم، وخطب غليظ، لقوله ﷺ: ((لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ))[١] وفيه أن هذا الإنسان بنيان الله، ملعون من هدم بنيانه؛ وذلك لأن إقدام المرء بعد الإيمان ومعرفة ما عظم الله تعالى، من تحريم الدماء، وما شدد من الجزاء على جريمة القتل، يكاد يكون ذلك ردة عن دين الإسلام، لقوله ﷺ: ((«لَا يَزْنِي العَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ))[٢].

«لذلك فإن القتل أكبر إثماً وأشد جرماً من الزنا والسرقة وشرب الخمر التي ذكرها الحديث، فمن وقعت منه جريمة القتل فأدرك عقبها أنه تعرض بذلك للخلود في النار، وأستحق لعنة الله تعالى، والطرد من رحمته وباء بغضبه، وتهوك في عذابه العظيم، فعظم عليه ذنبه، وضاقت عليه نفسه، فندم أشد الندم فأناب وأستغفر، وعزم ألا يعود إلى هذا الحنث العظيم، ولا إلى غيره من المعاصي والأوزار، وأقبل على المكفرات، وواظب على الباقيات الصالحات إلى أن أدركه الممات، وهو على هذه الحال، فهو بلا شك في حال الرجاء، وحاشى لله أن يخلد مثله في النار[٣]، لذلك فإنه ما من أمة فسقت عن أمر ربها، وتعدت حدود شريعتها، وكثر القتل بين أبناءها، إلا وأنتكث فتلها، وتفرق شملها، ونزل بها الذل والهوان، والخزي الذي ذكره القرآن»[٤].

(٣) «ولهذا فإن قتل النفس هو أمر مستقبح في الشرائع البشرية، لذلك فإن حفظ النفس المعصومة من القتل هو نصرة للمجتمع وللبشرية، وهو من أصول الأديان كلها، وأن الأصل في النفس الإنسانية هو الخير وأنه الفطرة، وأن الإنحراف عنها يحتاج إلى سبب غير فطري وهو تخلل نزع الشيطان في النفس، فلما كان الشيطان عدواً للإنسان وكانت له مسالك إلى النفوس فإن فعل القتل ناشئ عن وسوسة الشيطان، وأنه عدوا يعمل لألحاق الضر بعدوه»[٥]؛ «وذلك لأن الأصل في النفوس الإنسانية الصيانة، وألا يعتدى عليها، ويحفظ أمنها، وأنه لا تستباح الأنفس، إلا بالحق»[٦].

(٤) «فقتل النفس عند الله تعالى كبيرة تلي الشرك، فالله هو واهب الحياة، وليس لأحد غيره أن يسلبها إلا بإذنه، وفي الحدود التي يرسمها، وكل نفس هي حرم لا يمس، وحرام إلا بالحق، والقصاص العادل من الذي قتل نفساً بغير ذنب، فإن في القصاص حياة بكف يد الذين يهمون بالإعتداء على الأنفس فعندما يعلمون بأمر القصاص ينتظرهم عند ذلك يرعون قبل الإقدام على الفعلة النكراء، وحياة

(١) سنن ابن ماجة: كتاب الديات، باب التغليظ في قتل مسلم، ٢/ ٨٧٤، (٢٦١٩). حكم الالباني: صحيح.
(٢) صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب اثم الزناة، ٨/١٦٤، (٦٨٠٩).
(٣) تفسير المنار: ٥/ ٢٧٨ – ٢٨٠.
(٤) ينظر: المصدر نفسه: ١/ ٣٠٩.
(٥) التحرير والتنوير: ٢٠/ ٩٠ – ٩١.
(٦) زهرة التفاسير: ١٠/ ٥٣١٧.

بكف أصحاب الدم قبل أن تثور نفوسهم فيأثروا ولا يفوا عند القاتل، بل يمضوا في الثأر، ويتبادلوا القتل فلا يقف هذا الفريق وذلك حتى تسيل الدماء من كلا الطرفين، عند ذلك يحدث الفساد في الأرض، فيغيب الأمان، ويحدث الشحناء والبغضاء بين عامة الناس، فيحدث الخراب في المجتمع بأسره»[١]، ثم حياة أمن كل فرد على شخصه وإطمئنانه إلى عدالة القصاص، عند ذلك ينطلق آمناً في سربه يعمل وينتج فإذا الأمة كلها في حياة.

اما الثانية: فهي دفع الفساد الذي أحدثه القاتل من إنتشار الفاحشة في المجتمع عند حدوث أمر القتل.

واما الثالثة: فهي دفع للفساد الروحي الذي يشيع الفوضى العارمة في الجماعة الانسانية، ويهدد أمنها ونظامها الذي أختاره الله ليكون ركناً من أركانها فإذا أهدم هذا الركن إنهدمت الأمة بأسرها، وتسلمت إلى الفرقة القاتلة، فحدث مالم يحمد عقباه، لذلك أراد تعالى من منع القتل هو صون الانسان والنفس من هدم هذا البنيان»[٢].

ويرى الباحث أن من واجب الفرد والمجتمع نشر الوعي بين الناس والتحذير من خطورة القتل التي تفرق أمن المجتمع فيصبح أفرادها آفة كل يأكل لحم أخيه، ففي ذلك لا تصبح حياة لأنها لمن غلب، فوجب التراعي بالحق.

(٥) «لذلك فإن الأمم التي تحاول إشاعة الظلم والفساد والقتل والفسوق والعصيان، فقد يهلكها الله تعالى في الدنيا وذلك يكون بالضعف والشقاق وخراب العمران، حتى تزول منعتها، وتتمزق دولتها، فتنقرض أو تستولي عليها دولة أخرى، وأما أقوام الرسل ﴿عليهم السلام﴾ في عصورهم فقد أهلك المصرين منهم على الكفر والعناد وإشاعة الفساد في الأرض، بعد قيام الحجة عليهم بعذاب الخزي والاستئصال»[٣].

(٦) «ولهذا نجد أن الله تعالى جعل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتواصلهم كالجسد الواحد، إذا إشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، فإذا أتلف القاتل من هذا الجسد عضواً، فكأنما أتلف سائر الجسد، وآلم جميع أعضائه، فمن آذى مؤمناً واحداً فكأنما آذى الناس جميعاً، فقاتل النفس وقاتل المائة فهم سواء في إستحقاق إزهاق النفس؛ لأنهما سواء في الجرأة على سفك الدم الحرام، فإن من قتل نفساً بغير إستحقاق، بل لمجرد الفساد في الأرض، أو لأخذ ماله، فإنه في ذلك يجترئ على قتل كل من ظفر به وأمكن قتله، فهو معادٍ للنوع الإنساني وللبشرية جميعاً؛ لأنه يسمى قاتلاً أو فاسقاً أو ظالماً أو عاصياً بقتله واحداً، كما يسمى كذلك بقتل الناس جميعاً،

(١) الأساس في التفسير لسعيد حوى: ٦/ ٣٠٦٦ – ٣٠٦٧.

(٢) الأساس في التفسير: ٦/ ٣٠٦٦ – ٣٠٦٧.

(٣) تفسير المنار: ٨/١٢.

فقال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[1]، فجزاءه جهنم له فيها الخلود[2]؛ وذلك لأن نفسه قد صارت بالقتل شر النفوس وأشدها رمياً، وأبعدها عن موجبات الرحمة، فلا يمكن الحكم بأن صلاحها بالتوبة النصوح والمواظبة على الأعمال الصالحة متعذر ولا متعسر، فهم جديرون بأن ينالوا الجزاء من الخلود في النار، ولعنة الله وغضبه وعذابه العظيم[3].

ويرى الباحث أن ما يحصل في دار هذه الأمة من جرائم تنتهك أرواح الناس، ما هو إلا استهانة بالدماء وعدم إحترام البشرية لكون هذه البشرية أستهانت بدينها فاستهان الله بها فتفرق جمعها، وما يحصل في هذه الأمة اليوم من القتل دون مبرر، ما هو إلا نتاج من عدم الإيمان، وعدم إحترام بنيان الله؛ لأن من هدم بنيان الله ملعون في الدنيا والآخرة، لذلك شرع القصاص من أجل إبقاء الحياة دائمة عامرة يحيى أفرادها على التراحم فيما بينهم، والله أعلم.

* * *

(١) سورة النساء: الآية ٩٣.

(٢) الجواب الكافي لابن القيم: ١/ ١٤٨ – ١٤٩.

(٣) ينظر: تفسر المنار: ٥/ ٢٨٠ – ٢٨١.

المبحث الثالث

الأساس التربوي الذي يعني بالجانب الاجتماعي

المطلب الأول: الابتعاد عن الزنى:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾(١)

المعنى العام:

وهذا أمر من الله تعالى لعباده ألا يقربوا الفاحشة ما ظهر منها وما بطن؛ لأن من شأنها أن تقيد صفاتهم فتوردهم موارد الهلاك، وهي لا تليق بهم لأنهم من عباد الله المخلصين، لذلك بين البقاعي هذا الامر فقال: «إن الله تعالى لما ذكر القتل الجلي، أتبعه الخفي وذلك بتضييع نسب الولد، فقال تعالى: ﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾، أي رحمة لما قد يحدث من ولد، إبقاءً على نسبه، ورحمة للمزني بها ولأقاربها أن تنتهك حرماتهم، مع رحمة لنفسه، فهذا يدل على أن الزنى قد يجر إلى القتل والفتن، وفيه التسبب لإيجاد نفس بالباطل كما أن القتل تسبب إلى اعدامها بذلك»(٢)، وعن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) أنه سأل رسول الله ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: ((أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ))، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذا؟ قَالَ: ((أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ))، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذا؟ قَالَ: ((أَنْ تَزْنِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ))(٣).

ولهذا كرم الله إبن آدم وجعل منه النسب الطيب الذي لا يلبث أن يكون خليفة في الأرض، وهذا ما أشار اليه الشعراوي: «إن الإنسان الذي كرمه الله تعالى وجعله خليفة في الأرض أراد سبحانه وتعالى له الطهر والكرامة، وأن يسكن الدنيا على مقتضى قانون الله، فعند ذلك لا يدخل في عنصر الخلافة شيئا يخالف هذا القانون؛ لأن الله تعالى يريد من ذلك أن يبني المجتمع المؤمن على الطهر ويبنيه على عناية المربي بالمربي، ولهذا نجد أن الرجل يعتني بولده مطعما ومشربا وملبسا ويفديه بنفسه؛ لأنه ولده من صلبه محسوب عليه، فإذا لم يكن من صلبه وشكك في نسب ولده إليه فإنه في ذلك

(١) سورة الفرقان: الآية ٦٨.

(٢) نظم الدرر للبقاعي: ١٣/ ٤٢٦.

(٣) اخرجه الترمذي في سننه: أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الفرقان: ٣٣٦/٥، (٣١٨٢) حكم الالباني: صحيح.

يهمله ولا ينسبه إليه، وربما فكر في الخلاص منه، وأن رباه فإنه يربيه لقيطا لا أصل له، وهذا فإنه لا يصلح لخلافة الأرض، فلا يحمل هذا الشرف في تحمل أن يكون خليفة الله في أرضه، وهذا يدل على أن الفطرة السليمة تأبى أن يوجد في كون الله شخص غير منسوب لأبيه الحق، ولهذا نهى الإسلام عن الزنا، وجعل من صفات عباد الرحمن أنهم لا يزنون ولا يعملون عملا يغضب الله تعالى، حتى يحافظوا على صفاتهم»[1].

المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد لهذه الآية:

ومن اهم المقاصد والاهداف التي اختصت بها هذه الآية هي على النحو الآتي:

(١) دلت الآية على أن الزنا فاحشة قبيحة فظيعة، زائدة عن حد الشرع، لما فيها من التعدي الشنيع على أعراض الغير، مع تضييع الأنساب، ومن لا نسب له فهو ميت منقطع عن المجتمع، فبئس ذلك الطريق المؤدي له؛ لأن الإلتقاء بطريق الزنى هو سبب خراب المجتمع الإنساني، لذلك حرمه تعالى، وسماه فاحشة[2].

(٢) كما دلت على أن العباد موصوفون عن هذه الصفات لا يفعلون شيئاً من هذه العظائم القبيحة التي جمعهن الكفرة حيث كانوا مع إشراكهم به مداومين على قتل النفوس المحرمة، وفاعلين للزنى وهم لا يرعون عنه أصلا[3].

(٣) من مقاصدها الأخرى أنها بينت أن من كفر بعد إيمان، أو زنى بعد زواج، أو قتل نفساً عدواناً ولا يزنون، بل يحفظون فروجهم إلا على أزواجهم، فمن يفعل شيئاً من هذه الكبائر يلقى في الآخرة عذاباً اليماً[4].

(٤) ولهذا فقد حذرت هذه الآية من الزنى؛ لأنه في أصله تضييع للنسل، ولا تجعل الناس في امن وامان، حيث أنها تضعف الوحدة الإنسانية؛ لأنهم يكونون في تناحر، وتنزل قيمتهم إلى دركة الحيوانية، التي ما لبثت أن أصبحت من أمهات المآثم، والتي هي من أمهات الرذائل التي كان جزاؤها عذاباً اليماً[5].

---

(١) تفسير الشعراوي: ١٧/ ١٠٥١٢ – ١٠٥١٣.

(٢) بيان المعاني للملا حويش: ٤٨٣/٢.

(٣) تفسير ابي السعود: ٢٢٩/٦.

(٤) التفسير الميسر: ٣٦٦/١.

(٥) زهرة التفاسير: ٥٣١٧/١٠.

المطلب الثالث: علة تحريم الزنى:

(١) تحريم الزنا: «وذلك لأنه نوع من الفواحش، فجاء النهي بعدم قربان الزنا، ولا من أسبابه ودواعيه؛ لأن تعاطي الأسباب مؤدٍ إليه، فالزنا فعلة فاحشة شديدة القبح، وأيضا فهي ذنب عظيم، وسالكه ساء طريقا ومسلكا؛ لأنه سلكه لإنتهاك الأعراض التي لها حرمة، فبسبب هذه الفعلة أدى ذلك إلى إختلاط الأنساب، وإقتحام المحرمات، والإعتداء على حقوق الآخرين، مع تقويض دعائم المجتمع بهدم الأسرة، ونشر الفوضى، وفتح باب الأضطراب، وإنتشار الأمراض الفتاكة، والوقوع في الفقر والذل والهوان، وذلك لكونه فاحشة وساء سبيلا»[١].

(٢) لذلك وصف الله تعالى الزنا بصفات ثلاث: كونه فاحشة، وذلك لأشتماله على فساد الأنساب الموجبة لخراب العالم، ولأشتماله على التقاتل والتواثب على الفروج، وأما لكونه مقتا؛ وذلك لأن الزانية تصبح ممقوتة مكروهة حتى في الأوساط المتحللة، وهذا يوجب عدم السكن والازدواج، وأن لا يعتمد الإنسان عليها في شيء من واجباته ومهامه ومصالحه، وأما كونه ساء سبيلا؛ فلأنه لا يبقى فرق بين الإنسان وبين البهيمة في عدم إختصاص الذكور بالإناث، عند ذلك لا يبقى إلا ظل هذا العمل وعيبه وعاره على المرأة، من غير أن يصير مجبورا بشيء من المنافع؛ لأنها بعملها هذا أدت إلى فقدان نسل الإنسان، وتقليل النسل البشري، وهو بذلك يشبه القتل؛ لأنه يهدم وجود الإنسان وهو إعدام الناس بعد وجودهم، وهو أيضاً حرام لكون إعتداء على خلق الله، وهدم له؛ لأن الانسان ليس ملكاً لنفسه، وإنما هو ملك لخالقه، وثروة لمجتمعه ودولته، لذلك حرم تعالى الزنا والقتل؛ لأنهما طريقان لمحو الوجود وترك الناس في ظلمات الشر والفتن والحروب»[٢].

(٣) «ومن ذلك نجد أن تحريم الزنا جاء لسبب أن به إنتهاك حرمة العرض، وهو جريمة خطيرة قد تؤدي إلى عدم معرفة الأنساب، وإشاعة الأمراض، وإثارة العداوة والبغضاء والأحقاد بين الناس، فمن يرتكب هذه الجرائم الثلاث فقد يضاعف له العذاب ضعفين، ويخلد في نار جهنم»[٣].

(٤) «إن الزنا قبيح في العقل قبل ورود السمع؛ لأن الله تعالى سماه الفاحشة، وهي التي قد تفاحش قبحه وعظم، وفيه دليل على أن الزنا قبيح في العقل؛ لأن الزانية لا نسب لولدها من جهة الأب، إذ ليس بعض الزناة أولى بلحاقه به من بعض، ففيه قطع الأنساب ومنع ما يتعلق بها من الحرمات في المواريث والمناكحات وصلة الأرحام وإبطال حق الوالد على الولد وما جرى مجرى ذلك من الحقوق التي تبطل مع الزنا، وذلك قبيح في العقول مستنكر في العادات، لقوله ﷺ: ((الولدُ للفراشِ وللعاهرِ

(١) التفسير المنير: ٦٩/١٥.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ١٥/ ٧٠ – ٧١.

(٣) ينظر: المصدر السابق: ١١٦/١٩.

الحجرُ))[1]؛ لأنه لو لم يكن النسب مقصوراً على الفراش لما كان صاحب الفراش أولى بالنسب من الزاني وكان ذلك يؤدي إلى إبطال الأنساب وإسقاط ما يتعلق بها من الحقوق والحرمات»[2].

(٥) «ان الزاني يتضمن التجريء على الحرمة في حق الله وحق المرآة وحق أهلها أو زوجها؛ لأن به إفساد الفراش وتغير النسل، فبئس السبيل سبيل من تجرأ على هذا الدين العظيم»[3].

(٦) لذلك دلت هذه الآية على عناية الإسلام بتحريم الزنى؛ لأن فيه إضاعة النسب وتعريض النسل للإهمال إن كان الزنى بغير متزوجة وهو بذلك خلل عظيم في المجتمع؛ لأن فيه إفساد النساء على الرجال والإبكار على الأولياء، كما أن فيه تعريض المرأة للإهمال بإعراض الناس عنها لتلوث سمعتها، وطلاق زوجها إياها، ولما ينشأ عن الغيرة من الهرج والتقاتل والتهارج فكان جديراً بتغليظ التحريم قصداً وتوسلاً»[4].

(٧) «ولهذا فإن اتصال المرأة بغير زوجها، ففيه عدوان على هذه الحرمة التي يجب أن تقوم بين الزوجين، وكذلك إذا أتصل الرجل بغير زوجته ففي ذلك تجرأ على دين الله وعلى حرمته وشرعه، فإن في ذلك ضياع للحقوق التي تقوم على هذه الأنساب، فلا تكون هناك صلة جامعة بين الآباء والأبناء بسبب هذا المنكر القبيح»[5].

المطلب الرابع: أثر الزنا على الفرد والمجتمع:

إن للزنى آثار وخيمة على الفرد والمجتمع نذكر منها على النحو الآتي:

(١) الزنا وأثره على النفس:

«إن الزنا يجمع ضلال الشر كلها وهي تبدأ من قلة الدين، وذهاب الورع، وفساد المروءة، وقلة الغيرة، وذهاب الحياء، فلا تكاد تجد زانياً معه ورع ولا وفاء بعهد ولا صدق في حديث، ولا محافظة على صديق، ولا غيرة تامة على أهله، فالغدر والكذب والخيانة وقلة الحياء، وعدم المراقبة، وعدم الأنفة للحرم، وذهاب الغيرة من القلب من شعبه وموجباته، ومن موجباته غضب الرب سبحانه وتعالى؛ وذلك لأنه بهذا العمل أفسد حرمة أهله وعياله، وسواد وجهه وظلمته، وما يعلوه من الكآبة والحزن والمقت الذي يبدوا عليه ويشاهده الناس، وظلمة قلبه وطمس نوره، وأنه في فقر دائم حيث جلب

(١) اخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطلاق، باب الولد للفراش، ٢/٢٨٣، (٢٢٧٤) حكم الالباني: صحيح.
(٢) احكام القرآن للجصاص: ٣/٢٦٠.
(٣) تفسير السعدي: ١/٤٥٧.
(٤) التحرير والتنوير: ١٥/ ٩٠ – ٩١.
(٥) التفسير القرآني للخطيب: ٨/٤٨٢.

لنفسه وذريته من بعده الفقر والعار، فهو بذلك سقط من عين ربه، وكذلك من أعين عباده[١]، حيث يسلب أحسن الأسماء وهو إسم العفة والبر والعدالة، ويعطي أسماء غيرها وهي الفاجر، الفاسق، والزاني، والخائن، وكذلك يسلبه إسم المؤمن»[٢].

(٢) اختلاط الانساب:

«لذلك فإن إختلاط الانساب هو أول المفاسد وإشتباهها فلا يعرف الإنسان أن الولد الذي أتت به الزانية أهو منه أو من غيره، فلا يقوم بتربيته ولا يستمر في تعهده، وذلك يوجب ضياع الأولاد، وكذلك يوجب إنقطاع النسل وخراب العالم، وثانيهما: أنه إذا لم يوجد سبب شرعي لأجله يكون هذا الرجل أولى بهذه المرأة من غيره؛ لأنه لم يبق في حصول الإختصاص إلا التواثب والتقاتل؛ وذلك لأنه يؤدي إلى فتح باب الهرج والمرج والمقاتلة، وكم من حوادث وقعت في القتل الذريع بسبب إقدام المرأة على الزنا، وثالثهما: أن المرأة إذا باشرت الزنا وتمرنت عليه فإنه يستقذرها كل طبع سليم، وكل خاطر مستقيم، وعند ذلك لا تحصل الألفة والمحبة ولا يتم السكن والإزدواج، ولذلك فإن المرأة إذا إشتهرت بالزنا تنفر عن مقارعتها طباع أكثر الخلق، ورابعهما: أنه إذا أنفتح باب الزنا فإنه لا يبقى لرجل إختصاص بامرأة، وكل رجل يمكنه التواثب على كل إمرأة شاءت وأرادت وحينئذ لا يبقى بين نوع الإنسان وبين سائر البهائم فرق، وخامسهما: أنه ليس المقصود من المرأة مجرد قضاء الشهوة بل أن تصير شريكة للرجل في إعداد المنزل من مأكل ومشرب وملبس، وهي بذلك تكون ربة بيت وحافظة للباب وأن تكون قائمة بأمور الأولاد، وهذا لا يحصل إلا بتحريم الزنا، وسادسهما: أن الوطء يوجب الذل الشديد؛ وذلك لأن أعظم أنواع الشتم عند الناس ذكر الفاظ الوقاع، ولولا أن الوطء يوجب الذل، وإلا لما كان الأمر كذلك»[٣].

(٣) الفساد في الأرض:

«ومن هنا نرى أن الزنا إذا فشي في المجتمع وأنتشر فإن فيه إضعاف للدين، ولا يكاد الناس يثقون بنسلهم، حتى تكثر الأمراض ويقل النسل، ويستشري الفساد في الأرض، وقد كان الرجال هم المعتدين في هذا الأمر لقوة شهوتهم، وشدة جرأتهم، فهم الذين يفسدون النساء ويستميلونهن بالمال لغرض الشهوة الحيوانية، ثم يتهمونهن بأنهن المتعديات للإفساد، وهم يجهلون أن الحيلة التي أفسد الرجل بها إمرأة غيره هي التي يفسد بها غيره إمرأته، وأنه قلما يفسق رجل إلا ويكون إستاذا لأهل

(١) روضة المحبين لأبن القيم: ١/٣٦٠.
(٢) روضة المحبين لأبن القيم: ١/٣٦٠.
(٣) تفسير الرازي: ٢٠/ ٣٣٢.

بيته في الفسق، فالذين مردوا على الفسق وصاروا يرونه من العادات الحسنة، خزيت عفتهم وزالت غيرتهم، وهم يعدون الدياثة ضرباً من ضروب الكياسة، فيسلسلون القياد لنسائهم، كما يسلسلن القياد لهم، وذلك منتهى ما تطيقه الرذيلة من الجهد في إفساد البيوت بتكنيث قوى الرابطة الزوجية، وجعلها وسيلة لما هي في الفطرة والشريعة أشد الموانع دونه؛ لأنها هي الحضن للمرتبطين بها من فوضى الإيضاع، والحفاظ لما فيه هناء المعيشة من الاختصاص»[1].

(٤) «لذلك فهذه الصفات هي مفرق الطريق بين الحياة اللائقة بالإنسان الكريم على الله، وبين الحياة الرخيصة الغليظة الهابطة إلى درك الحيوان، من أجل ذلك ذكرها الله تعالى في سمات عباد الرحمن، وهم أرفع الخلق عند الله وأكرمهم على الله»[2].

(٥) «ولهذا فإنه لا يوجد تناقض في آيات القرآن الكريم، فالذي يرتكب هذه الفعلة النكراء يكون إسوة سيئة في المجتمع؛ لأنها تجريء الغير على إرتكاب هذه الجريمة، لذلك فعليه وزرها ووزر من عمل بها، لقوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾[3]، فوجود الآباء كقدوة للبشر يزيد من شر الأبناء، فكأنهم شركاء فيه؛ لأنهم ضلوا غيرهم فحملوا الوزر كله»[4].

(٦) «ومن أعظم أنواع الزنا أن يزني بحليلة جاره، فإن مفسدة الزنا تتضاعف بتضاعف ما أنتهكه من الحق، فالزنا بالمرأة التي لها زوج أعظم إثماً وعقوبة من التي لا زوج لها، إذ فيها إنتهاك حرمة الزوج، وإفساد فراشه وتعليق نسب عليه لم يكن منه، وغير ذلك من أنواع الأذى، فهو بذلك أعظم إثماً وأشد جرماً من الزنا بغير زوج، فالزنا بمائة إمرأة لا زوج لها أهون عند الله من التي يزنى بها ولها زوج، فإذا كان زوجها جاراً له فيضاف إلى ذلك سوء الجار، وأذى الجار بأعلى أنواع الأذى وذلك من أعظم البوائق، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: ((لا يدخلُ الجنَّةَ مَن لا يأمَنُ جارُه بوائقَهُ))[5]، ولا بائقة أعظم من الزنا بامرأة الجار، فإذا كان الجار أخاً له أو قريباً من أقاربه إنظم إلى ذلك الأمر قطيعة الرحم، فيتضاعف الإثم له، فإذا كان الجار غائباً فإن ذلك يؤدي إلى مضاعفة الاثم»[6].

---

(١) تفسير المنار: ٥/ ٣١ – ٣٢.

(٢) في ظلال القرآن لسيد قطب: ٥/ ٢٥٧٩.

(٣) سورة الزخرف: الآية ٢٣.

(٤) تفسير الشعراوي: ١٧/ ١٠٥١٣ – ١٠٥١٤.

(٥) اخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تحريم اذى الجار، ٦٨/١، (٤٦).

(٦) الجواب الكافي: ١١٢/١.

(٧) «ولما كان الزنا من أمهات الجرائم وكبائر المعاصي لما فيه من إختلاط الأنساب الذي يبطل معه التعارف والتناصر على إحياء الدين، وفي هذا هلاك الحرث والنسل فشاكل في معانيه أو في أكثرها القتل الذي فيه هلاك ذلك»[١]، «لذلك فأن الزنى فيه دماراً وهلاكاً للمجتمع بأجمعه، لقوله ﷺ: ((ما ظهرَ في قومٍ الزِّنا والرِّبا؛ إلَّا أحلُّوا بأنفسِهِم عذابَ اللهِ))»[٢].

(٨) الزنى يسبب القتل: «ولهذا فإن في الزنا قتلاً من نواحي شتى، أنه قتل إبتداء؛ لأنه إراقة لمادة الحياة في غير موضعها، حيث يتبعه غالباً الرغبة في التخلص من الجنين قبل أن يتخلق أو بعد أن يتخلق، فإذا ترك الجنين للحياة ترك في الغالب لحياة شريرة، أو مهينة، فهي حياة مضيعة في المجتمع، فهو قتل للجماعة التي يفشو فيها، فتضيع الأنساب، وتختلط الدماء، وتضيع الثقة في العرض والولد، وتتحلل الجماعة وتتفكك روابطها، فتنتهي إلى الموت بين الجماعات، لذلك فإن سهولة قضاء الشهوة عن طريقه يجعل الحياة الزوجية لا معنى لها، ويجعل الأسرة شعبة لا داعي إليها، وما من أمة فشت فيها الفاحشة إلا صارت إلى إنحلال»[٣].

«فالنساء حافظات للغيب قائمات بحقوق الزوج، فوجب عليهن قضاء حق الله ثم قضاء حق الزوج، فحال المرأة إما أن يعتبر عند حضور الزوج أو عند غيبته، أما حالها عند حضور الزوج فقد وضعها الله تعالى بأنها قانتة، طائعة، فالمرأة لا تكون صالحة إلا إذا كانت مطيعة لزوجها، حافظة نفسها عن الزنى لئلا يلحق الزوج العار بسبب زناها، ولئلا يلتحق به الولد المتكون من نطفة غيره، مع حفظ ماله من الضياع، وحفظ منزله عما لا ينبغي، فوجب عليها أن تكون حافظة للغيب أي بسبب حفظهن لحدود الله وأوامره، فإن المرأة لولا أنها تحاول رعية تكاليف الله وتجتهد في حفظ أوامره لما أطاعت زوجها وحفظت نفسها من الوقوع في قاعة الفاحشة»[٤].

(٩) «لذلك نهى سبحانه عن الإفساد في الأرض بأي طريق كان، سواء كان بإفساد النفوس بالقتل وبقطع الأعضاء، وكذلك إفساد الأموال بالغصب والسرقة ووجوه الحيل، وإفساد الأديان بالكفر والبدعة، وكذلك إفساد الأنساب بسبب الإقدام على الزنا واللواط وسبب القذف، ويدخل فيها إفساد العقول بسبب شرب المسكرات؛ وذلك لأن المصالح المعتبرة في الدنيا هي هذه الخمسة: النفوس،

---

(١) اعلام الموقعين: ٨٢/٢.

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم: كتاب البيوع، واما حديث ابي هريرة، ٤٣/٢، (٢٢٦١). حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

(٣) في ظلال القرآن: ٤/ ٢٢٢٤.

(٤) تفسير الرازي: ٧١/١٠.

والأموال، والانساب، والأديان، والعقول، لذلك وجب عدم الإفساد عن إدخال ماهية الإفساد في الوجود كله»[1].

«فمن أراد أن يزني بامرأة وجب عليه أن يأمرها بستر بدنها، أو وجهها، وإلا كان مرتكباً لمعصية زائدة عن معصية الزنا ولوازمه، وهي معصية ترك النهي عن المنكر[2]، وذكر أَنَّ غُلاَمًا شَابًّا أَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِي الزِّنَا، فَصَاحَ النَّاسُ فَقَالَ: «مَهْ» ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ: «أَقِرُّوهُ ادْنُ» ، فَدَنَا حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ: «أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ؟ أَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ». فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: «اللهُمَّ كَفِّرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ»[3].

ويرى الباحث أن لهذا الحديث قاعدة أساسية ينظر منها كل فرد إذا أراد أن يتخلى عن قيم الرجولة والشهامة فيقع في المحذور الذي سيرد به أسفل سافلين، ولكن فلينظر إلى أمه أو أخته هل يحب ذلك العمل أن يقع في عرضه فأظن إن وقع ذلك الأمر صعب عليه إذا دخل بيته المحذور، أما ما تراه في زمن كثرت الفواحش وأنعدمت كل قيم الرجولة والشهامة فأصبح الفرد اليوم لا يلقي بالاً لا لأمه ولا لأخته فهو ينالها إما بشهواته الحيوانية الشيطانية، فأصبح الحال اليوم كأننا على حافة مفترق طريق إما يسوقنا إلى الشر أو إلى الخير، فلندع باب الشر ونسوق أنفسنا إلى باب الخير الذي يوصلنا إلى الحق وإلى دار عرضها السماء والأرض. والله اعلم.

(١٠) انحلال الأمم:

«وهذه الإشارة التي تركها عمل الزنى على الفرد والمجتمع، جاء القرآن ينهي عن قرب الزنى، فلم يقل سبحانه لا تزنوا، بل قال لا تقربوا، وهذا يتضمن النهي عن الزنى وعن كل ما يؤدي أو يظن أنه يؤدي إليه، كالقبلة والملامسة، ورؤية الأجزاء المغرية من جسم المرأة، والرقص الذي يثير الغريزة الجنسية، وأصوات النساء المغرية التي تتلوى فيها المرأة بما يثير ويدفع، وكذلك نشر الصور العارية التي من شأنها إثارت الشهوات عند الناس، وغير ذلك مما نراه أو نسمعه كل يوم، فكل ذلك منهي عنه؛ لأنه حرام، وهو الذي يقرب إلى الزنى أو ذريعة له، وكل ما كان حراماً في ذاته فذريعته ممنوعة،

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٢٨٣/١٤.

(٢) تفسير المنار: ٢٦/٤.

(٣) اخرجه الطبراني في المعجم الكبير: باب الصاد، ١٦٢/٨، (٧٦٧٩) علق عليه الالباني: حديث صحيح.

فالزنى يؤدي إلى ضياع النسل»[١]، «فإذا كان وأد الأولاد محرماً؛ لأنه يضعف النسل، فالزنى يضيع النسل، ويذهب بقوة الأمة، وما كثر الزنى في أمة إلا وعمها الخراب والتدمير، وأهلك أهلها بتدني مستوياتهم بكثرة الأمراض، وضاعت فيها الأنساب بل ضاع نسلها، وأعتبر ذلك بالأمم التي تنحل بشيوع الزنى فيها، فإنه بذلك يقل عددها، ولا يعرف أب للولد فكل ذلك سيضيع وينتهي حال الأمم بضياع نسبها ونسلها، ويكثر فيها الأولاد الذين لا آباء لهم، فهذا ما نجده في البلاد الغربية لكثرة الزنى فيها، أما في البلاد الإسلامية التي تكون قريبة من الإسلام لا تزال الفاحشة ليست كثيرة فيهم، لذلك وصفها تعالى بأنها فاحشة، أي أنها قبيحة مفرطة في القبح مدمرة للبشر؛ لأنه إعتداء على الفضيلة، ويؤدي إلى إنحلال الأسرة حتى تكون عرضة للعداوة والبغضاء، فانحلالها إنحلال للمجتمع كله»[٢].

«ولهذا فالزاني يزني بجميع بدنه، والتلذذ بقضاء شهوته يعم البدن، والغالب وقوعه برضى المزني بها، فهو غير خائف ما يخافه السارق من الطلب، فعوقب بما يعم بدنه من الجلد مرة والقتل بالحجارة مرة، ولما كان الزنى من أمهات الجرائم وكبائر المعاصي لما فيه من إختلاف الانساب الذي يبطل معه التعارف والتناصر على إحياء الدين، وفي هذا هلاك للحرث والنسل فشاكل في معانيه أو في أكثرها القتل الذي فيه هلاك ذلك، فزجر بالقصاص ليرتدع عن مثل فعله من يهم به، فيعود بذلك صلاح العالم وعمارة الدنيا الموصلة إلى إقامة العبادات الموصلة إلى الآخرة»[٣].

(١١) الزنى مناقضة لصلاح العالم:

«لذلك فإن مفسدة الزنى مناقضة لصلاح العالم، من حيث أن المرأة إذا زنيت أدخلت العار على أهلها وزوجها وأقاربها، ونكست رؤوسهم بين الناس من جراء عملها الشنيع هذا، ولم يبتعد الأمر إلى هذا الحد فإنها في حال إذا حملت من الزنى، جلبت لنفسها مفسدين وجمعت بين الزنى والقتل؛ لأنها ستقتل ولدها ويقتلها أهلها، وإن حملته على الزوج فإنها في ذلك أدخلت عليه وعلى أهلها طفلاً أجنبياً لا يمت بصلة إلى هذا الزوج المسكين فهو ليس منهم، وأنه في ذلك سيورث معهم وينتسب إليهم وهو أيضاً ليس منهم، سيشاركهم في كل شيء؛ ذلك لأنها لم تعلم أن هذا الفعل القبيح سيورث المجتمع رجالاً ليس من الصلب الصحيح، عند ذلك تسوء المعاملة فتظهر العداوات والبغضاء بين أطياف العائلة ثم تنتقل إلى خاصية المجتمع بأكملها»[٤]، «أما زنى الرجل

(١) زهرة التفاسير: ٨/٤٣٧٥.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٨/٤٣٧٥.

(٣) اعلام الموقعين: ٢/ ٨٢ – ٨٣.

(٤) الجواب الكافي: ١/ ١٦٢ – ١٦٣.

فهو أيضاً يوجب اختلاط الانساب، وافساد المرأة المصونة وتعريضها للتلف والفساد، وفي هذه الكبيرة سيحصل خراب الدين والدنيا، وإن عمرت القبور في البرزخ والنار في الآخرة، فكم من الزنى إستحل الحرمات وفوات حقوق ووقوع مظالم، لذلك ضمن خاصيته: أنه يوجب الفقر، ويقصر العمر، ويكسو صاحبه سواد الوجه، مع الذلة والمهانة والإحتقار، حتى لا يستطيع النظر في وجوه الناس، فهو ممقوت بينهم جراء فعله الشنيع هذا، فهو يميت القلب ويمرضه ويشتته، فيجلب له كل الأمراض من الهم والحزن والخوف، ويباعد بينه وبين الملك الديان ويقربه من عمل أخوه الشيطان، فليس بعد مفسدة القتل أعظم من الزنى، ولهذا شرع فيه القتل على أشنع الوجوه وأفحشها وأصعبها، ولو بلغ العبد أن امرأته أو حرمته قتلت لكان أهون عليه من أنه يسمع أنها زنيت»[1]، لذلك قال ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وإِنَّ المُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللهِ أَنْ يَأْتِيَ المُؤْمِنُ ما حَرَّمَ عليه))[2].

«لذلك خصها الله سبحانه وتعالى بالقتل، وعد الرأفة بالزناة، وأن يكون المشهد بحضور المؤمنين فهو ابلغ في مصلحة الحد»[3].

ويرى الباحث أن هذا هو شرع الله لو أنكب الناس عليه لما ساد فيهم عمل السوء ولا أنقضت مضاجعهم على جلب المنكر، ولو جعل الدين نصب أعينهم لكان ذلك مفتاح الخير كله، ومن خلال ما طرح من أقوال نجد أن هذه الفعلة الخسيسة إن دبت في المجتمع فهي آفة خطيرة لا تبقي ولا تذر لأنها ستجعل الناس على عدة أصناف، حيث لا يعلم حقيقة النسل الذي سيظهر في هذا البلد، ومن هنا سينطلق المجتمع إلى الخراب، والبيوت إلى الدمار، فهذه الطامة الكبرى لا يجب عليها أن تفتح في المجتمع، لأن إستقبالها سيكون سريعاً، ونحن نرى اليوم أن الشيطان قد فتح على هذه الأمة أبواب الفساد فلم يبقى لا رجل ولا إمرأة إلا وهم يتابعون الفواحش؛ لأنها عرضت عليهم بدون تعب ولا مقابل، وهم جالسون لا يرعون لها بال، فإذا إستمر هذا الحال على ما هو عليه فأنه ينذر بخطر يحيق بهذا المجتمع، لذلك وجب الحذر منها، والرجوع إلى الدين الذي هو العاصم من هذه الفواحش، والله اعلم.

* * *

(١) ينظر: المصدر نفسه: ١/ ١٦٢ – ١٦٣.

(٢) اخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب الغيرة، ٣٥/٧، (٥٢٢٣).

(٣) الجواب الكافي: ١/ ١٦٣ – ١٦٤.

المبحث الرابع

الأساس التربوي الذي يعني بالجانب الاجتماعي

المطلب الأول: الابتعاد عن شهادة الزور واللغو الباطل:

الآية التاسعة: قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾[1]

المعنى العام:

أكد تعالى على أمر هام وهو الإبتعاد عن الزور وعن الأماكن التي يكثر فيها عدم ذكر الله، وهي أماكن اللغو والفساد وقول الكذب، تحذيراً لهم وصيانة من الوقوع في هذا المحذور، وهذا ما بينه الإمام الطبري بقوله: «إن أصل الزور هو تحسين الشيء، ووصفه بخلاف صفته، حتى يخيل إلى من يسمعه أو يراه؛ لأنه خلاف ما هو به، ومن ذلك فقد يدخل الشرك في هذا الأمر؛ لأنه محسن لأهله، حتى يظن الناس أنه الحق، ولكنه الباطل بعينه، وقد يدخل تحت هذا المسمى الغناء؛ وذلك لأنه مما يحسنه ترجيح الصوت، حتى يتحلى لسامعه سماع الغناء، كما يدخل في ذلك الكذب والذي هو أخطر صفة يتحلى بها الانسان؛ لأنه يدخل فيه تحسين صاحبه إياه، حتى يظن أنه كلام صدق وحق، ولكنه كذب وغش على الناس، فكل ذلك مما يدخل في معنى الزور، فالذين لا يشهدون شيئاً من الباطل لا شركاً، ولا غناءً، ولا كذباً ولا غيره، وكل ما لزمه إسم الزور؛ لأن الله تعالى عم في وصفه إياهم أنهم لا يشهدون الزور، فلا ينبغي أن يخص من ذلك شيء إلا بحجة يجب التسليم لها، من خير أو عقل»[2].

وأضاف: «إن الله أخبر عن هؤلاء المؤمنين الذين مدحهم بأنهم إذا مروا باللغو مروا كراماً، واللغو هو كل كلام أو فعل باطل لا حقيقة له ولا أصل، أو ما يستقبح من ذلك يدخل فيه سب الإنسان للإنسان بالباطل الذي لا حقيقة له فهو من اللغو، وكذلك يدخل فيه ذكر النكاح بصريح إسمه مما يستقبح في بعض الأماكن، فهو أيضاً من اللغو، وكذلك إذا عظم المشركين آلهتهم بالباطل فهو باطل لا حقيقة لما عظموه من الأصنام التي لا تنفع ولا تضر، ومن ذلك أيضاً فإن سماع الأغاني يدخل في ذلك ومما هو مستقبح في أهل الدين، فكل ذلك يدخل في معنى اللغو، واللغو يدخل

(١) سورة الفرقان: الآية ٧٢.

(٢) جامع البيان للطبري: ٣١٤/١٩.

به المعاصي كلها، فوجب على المسلمين أنه إذا مروا بالباطل فسمعوه أو رأوه، مروا كراماً، بأن لا يسمعوه، ويعرضوا عنه، وينهوا عن ذلك، وإذا رأوا المنكر وجب أن يغيره بالقول أو بالسيف، وكل ذلك مرورهم كراماً»[1].

ولهذا فقد بينت السنة أن الزور من الكبائر لقوله ﷺ: ((أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟ قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ، أو قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ « قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: «شَهَادَةُ الزُّورِ»))[2]، «لذلك فإن شهادة الزور تهدم كل قضايا الحق في المجتمع، فيصبح الناس عند ذلك في حيرة من أمرهم إذا كثر الباطل وقل الحق، فوجب عدم الدخول مع اللئام في مجال اللغو والكلام الباطل الذي يصادم الحق بصرف الناس عنه»[3].

المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد لهذه الآية:

ومن أهم الأهداف والمقاصد لهذه الآية هي على النحو الآتي:

(١) «تحريم شهادة الزور، وعدم الحضور في كل موضع يجري فيه ما لا ينبغي له ويدخل فيه أعياد المشركين ومجامع الفساق؛ لأنه من خالط أهل الشر ونظر إلى أفعالهم وحضر مجامعهم فقد شاركهم في تلك الموهبة؛ لأن الحضور والنظر دليل الرخاء بذلك، بل هو سبب لوجوده، والزيادة فيه، فالذي حملهم على فعله هو إستحسان النظارة ورغبتهم في النظر إليه، وهم يقولون الزور على الله وعلى رسوله، فكل هذه الوجوه محتملة، ولكن إستعماله في الكذب أكبر».

(٢) «اكرام النفس بالإبتعاد عن اللغو، ويكون ذلك بالإعراض والإنكار على مثل هذه الأمور مع ترك المعاونة والمساعدة لهم؛ لأن الشرك واللغو في القرآن وشتم الرسول قد يدخل في ذلك فوجب الإبتعاد عنها قدر الإمكان حتى لا يقع في الذنب، والخوض فيما لا ينبغي»[4].

(٣) ومن مقاصدها: «الإبتعاد عن الكذب، وعدم حضور محاضر الكذب فإن مشاهدة الباطل مشاركة له، وكذلك الإبتعاد عن مجالس الكذابين ومجالس الخطائين، فلا يقربونها، تنزهاً عن مخالطة الشر وأهله، معرضين عنه، مكرمين أنفسهم عن التلوث به، وعن كل ما ينبغي أن يلقى أو يطرح»[5].

---

(١) ينظر: المصدر نفسه: ١٩/ ٣١٥ – ٣١٦.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الادب، باب عقوق الوالدين، ٤/٨، (٥٩٧٧).

(٣) تفسير الشعراوي: ١٠٥١٨/١٧.

(٤) تفسير الرازي: ٢٤/ ٤٨٥ – ٤٨٦.

(٥) البحر المديد لأبن عجيبة: ١١٩/٤.

(٤) كما دلت على: «تجنب القول والفعل المحرم، وتجنب جميع المجالس المشتملة على الأقوال المحرمة أو الأفعال المحرمة، كالخوض في آيات الله والجدال بالباطل، والغيبة والنميمة والسب والقذف والاستهزاء والغناء المحرم وشرب الخمر وفرش الحرير، والصور ونحو ذلك، فوجب أن لا يقولوه ويفعلوه»[١].

(٥) «عدم حضور أماكن اللغو، وهو الكلام الذي لا خير فيه ولا فائدة فيه لا دينية ولا دنيوية ككلام السفهاء ونحوهم، فوجب تنزيه النفس وإكرامها عن الخوض في أي كلام فيه إثم وإن كان لا إثم فيه فإنه سفه ونقص للإنسانية والمروءة، ولكن إذا صادفوه من غير قصد فأنهم يكرمون أنفسهم عنه، ولا يقصدون حضوره ولا سماعه، فإنه انقى للنفس وأسلمها لها»[٢].

المطلب الثالث: أثر الزور واللغو على الفرد والمجتمع:

ومن آثار الزور التي لها أضرار كثيرة على الفرد والمجتمع هي على النحو الآتي:

(١) قلب الحقائق:

«إن أثر شهادة الزور بغير حق تقلب الحقائق وتضر بالمجتمع؛ لأن فيه قلباً للحقائق فحين يشهد بالزور يأخذ الحق من صاحبه ويعطيه لغيره، فهو بذلك يؤدي إلى تعطيل حركة الحياة، فتجعل من الإنسان أنه لا يأمن على ثمار تعبه وعرقه، فيؤدي ذلك إلى إحجام الناس عن السعي والعمل ما دامت المسألة تحمل زوراً في النهاية»[٣].

(٢) زيادة السفه:

«الإعراض عن اللغو، وهو الكلام العبث الذي لا فائدة فيه، وهذا الخلق من مظاهر الحكمة؛ وذلك لأنه لا ينبغي للفرد العاقل أن يشغل نفسه وسمعه بما لا جدوى له وبالأولى أن يتنزه عن أن يصدر منه ذلك، حفاظاً له وللمجتمع؛ لأن في ذلك صلاحهم وصلاح المجتمع، وأسلم من تزايد سفههم»[٤].

(٣) زيادة الاثم:

(١) تفسير السعدي: ٥٨٧/١.

(٢) تفسير السعدي: ٥٨٧/١.

(٣) تفسير الشعراوي: ١٧/ ١٠٥١٨.

(٤) التحرير والتنوير: ١٤٥/٢٠.

«إن شهادة الزور، من أكبر الذنوب اثماً، وهي من الكبائر شراً ومفسدة؛ لأنها تنقلب بها الحقائق، وتضيع بها الحقوق، وتبطل بها المعاملات، مع إزالة الثقة بين الناس، حتى تصبح الحياة لا فائدة فيها ولا جدوى، عند ذلك تتعرض النفوس والأموال والأعراض للأذى والشر، فتهدم أركان المجتمع، وتتفرق الناس حيث لا أمن ولا أمان، فتنعدم عن ذلك الطمأنينة بين الناس على ما يعملون فيها بينهم؛ لأن الثقة إنعدمت بينهم، لعظم شرها، وكبر مفسدتها، وعظم الإثم فيها؛ لأنها تهيج الفتن فيعلو الباطل ويقل الحق»[1].

(٤) إشاعة الفوضى:

«الإبتعاد عن محاضر الكذابين، ومجالس الخطائين فلا يجب حضورها، ولا القرب منها، تنزهاً عن مخالطة الشر وأهله، وصيانة لدينهم عما يمثله؛ لأن مشاهدة الباطل تعتبر مشاركة له، فهم شركاء في الإثم؛ لأن حضورهم دليل الرضا به وسبب وجوده والزيادة فيه؛ لأن الذي سلط على فعله هو إستحسان النظارة ورغبتهم في النظر إليه، لذلك فإن حضور مشاهدة الباطل إقرار لأهلها عليها، وترك للنهي عن المنكر، لقوله تعالى: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾[2]، لذلك وجب عدم حضور أماكن اللغو عندما يمرون عليها، ترقياً في وصفهم في البعد عن الباطل والإثم والعبث، مع مجانبة أهله توقياً للشر الذي قد يصيبهم فيؤدي ذلك إلى مهلكة ألأفراد والجماعات، وقد يؤدي بدوره إلى تفريق المجتمع وإشاعة الفوضى والفساد.

(٥) إضاعة الوقت:

«إن حضور مجالس اللغو شغل للبال به، وتكدير للخاطر بظلمته، مع تضييع للوقت بلا فائدة، وإن كل كلمة يسمعها أو فعلة يفعلها فلها أثر في حياة الشخص وإن قلت، وقد يعقبها ضدها فتزول بعدما شغلت وعطلت، وقد يردفها مثلها فتثبت وتنمو وتسوء عاقبتها ولو بعد حين، وبقدر الإلتفات إلى اللغو فهو إلتفات عن كرمك، ويقدر التعلق به فهو ينقص من ذكائك، ويذهب شخصيتك وهيبتك، فتصبح معرضاً للإنتقاد، وإذا دخلت فيه وإستأنست باهله جرك هذا الأمر إلى قول الزور وعظائم الأمور، وللشر أسباب متواصلة، وأنساب متصلة يؤدي بعضها إلى بعض، فينقل المغرور الغافل من خفيّها إلى جليّها، ومن صغيرها إلى كبيرها، فالحازم من لم يسامح نفسه في قليلها، ويباعد كل البعد عنها وعن أهلها، لذلك هدتنا الآيات لنهتدي، وذكرت عباد الرحمن لنقتدي»[3].

---

(١) تفسير ابن باديس: ١/ ٢٣١ – ٢٣٢.

(٢) سورة المائدة: الآية ٧٩.

(٣) تفسير ابن باديس: ١/ ٢٣٠ – ٢٣٣.

(٦) فساد الأخلاق:

«إن في شهادة الزور فساد الأخلاق، وإضاعة الحقوق؛ لأنها لا تكون إلا بالمقابلة أو بالعصبية أو بالرشوة، وكلها مذمومة»[١]، «ولهذا فإن شهادة الزور بالكذب هو أن يتوصل بها إلى الباطل من إتلاف نفس، أو أخذ مال، أو تحليل حرام، أو تحريم حلال فلا شيء من الكبائر أعظم ضرراً منها ولا أكثر فساداً بعد الإشراك بالله»[٢].

(٧) إن ما ذكره البخاري في صحيحه عن النبي ﷺ: ((مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ))[٣].

(٨) إثارة العداوة والبغضاء:

«لذلك فإن الإهتمام بهذا الامر يؤكد على تحريمه وعظم قبحه، وسبب الإهتمام بذلك هو كون قول الزور أو شهادة الزور أسهل وقوعاً على الناس، والتهاون بها أكثر؛ لأن الحوامل عليه كثيرة، العداوة والحقد والحسد، لذلك وجب الإهتمام بتعظيمه؛ لأن الشرك مفسدته قاصرة، لكن مفسدة الزور متعدية، وإذا عرف أن قول الزور هو الكذب، فلا شك أن درجات الكذب تتفاوت بحسب المكذوب عليه، وبحسب ما يترتب على الكذب من المفاسد، وأشدها: هو الكذب على الله تعالى، والكذب على رسول الله ﷺ، وكذلك الكذب على الناس، وهي شهادة الزور في إثبات ما ليس بثابت على أحد، وإسقاط ما هو ثابت، والكذب على الناس، من أشده الكذب في المعاملات، وهو أحد أركان الفساد الثلاثة فيها، وهي الكذب، والعيب، والغش، لذلك فإن شهادة الزور هي إبطال للحق والكتمان فيه إبطال له»[٤].

(٩) «لذلك فهي من أكبر الأسباب التي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل ومن أكبر الكبائر بالنسبة إلى الكبائر التي يتسبب بها أكل المال بالباطل فهي أكبر من الزنى والسرقة، لذلك أهتم بها ﷺ لكون قول الزور أسهل على الناس فإن مفسدته تتعدى إلى من قيل فيه، والعقوق يصرف عنه كرم الطبع والمروءة»[٥].

---

(١) بيان المعاني للملا حويش: ٢/ ١٠٣ – ١٠٤.

(٢) فتح الباري لابن حجر: ٤١٢/١٠.

(٣) اخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم، باب من لم يدع قول الزور، ٢٦/٣، (١٩٠٣).

(٤) عمدة القارئ للعيني: ٢١٨/١٣.

(٥) سبل السلام للصنعاني: ٥٨٥/٢.

(١٠) الشهادة بالباطل:

«إن قول الزور يشمل شهادة الباطل، والحكم الجائر، ورمي الأبرياء بما هم منه براء، والقول على الله بغير علم، فكل ذلك داخل في قول الزور، وأن شاهد الزور يسيء إلى نفسه؛ لأنه باع آخرته بدنياه، كما أنه يسيء إلى من شهد له بإعانته على ظلمه، وإضاعة حق من شهد عليه، وإلى القاضي بإضلاله عن المحجة، وإلى الأمة بزلزلة الحقوق فيها، وعدم الإطمئنان عليها، ومن الخزي الفاضح أن يكثر في هذه الأمة من يشهد الزور لمجرد صداقة أو رجاء، أو مقابل رشوة يأخذونها، عند ذلك خربت نفوسهم، وخبثت ذممهم، ولم يخالط الإيمان قلوبهم، فهؤلاء اذلاء للشياطين»[١].

(١١) أكل أموال الناس بالباطل:

«لذلك فإن لشهادة الزور أثرها السيء؛ لأنها تتسبب بأكل أموال الناس بالباطل، مع إغراء الحاكم لهذا الامر، فهنا يتسبب بإضلال الحكام مع أخذ أموال المظلوم، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إلى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾»[٢]، «أي: لا تأكلوا أموال الناس بالباطل وهو الكذب، ولا ترشوها اليهم لتأكلوا طائفة من أموال الناس بغير الحق؛ لأن الحاكم بسبب الرشوة يمضي في ذلك الحكم من غير تثبت ليقضي للظالم ويأكل حق المظلوم، ولا شك أن الإقدام على عمل القبيح مع العلم بقبحه أقبح منه، وصاحبه بالتوبيخ احق»[٣]، «وكذلك فإنه يدخل به عمل السوء والمراد بالسوء القبح الذي يسوء به غيره من ظلم النفس وما يختص به الإنسان كالحلف الكاذب لكي يأكل حق غيره، لذلك خص ما يتعدى إلى الغير بإسم السوء؛ لأن ذلك يكون في الأكثر إيصالاً للضرر إلى الغير، والضرر سوء الحاضر، فأما الذنب الذي يخص الإنسان فذلك في الأكثر لا يكون ضرراً حاضراً؛ لأن الإنسان لا يوصل الضرر إلى نفسه، فقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أو يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[٤]، ثم يحاول أن يرمي به إنسان زوراً وكذباً فقد أحتمل الذم في الدنيا، وهو مذموم ومعاقب في الآخرة أشد العذاب»[٥].

ويرى الباحث أن هذا ما يجعل الناس اليوم يتجهون إلى إرتكاب الجرائم، وأكل حق ما ليس لهم به جق، وقد إنتشر هذا الأمر كثيراً حتى أصبح الناس اليوم لا يأمنون على أنفسهم من أكل حقهم في

(١) الادب النبوي للشاذلي: ١/ ٧٨ – ٧٩.
(٢) سورة البقرة: الآية ١٨٨.
(٣) تفسير الرازي: ٥/ ٢٨٠.
(٤) سورة النساء: الآية ١١٠.
(٥) ينظر: المصدر نفسه: ١١/ ٢١٥ – ٢١٦.

كل مستويات المجتمع، ولهذا حذر الله الناس من هذا البهتان العظيم؛ لأنه تباح به الحرمات، وقتل للنفوس بسبب ضعف الحكم لصاحب الحق، فذلك هو الخسران المبين.

(١٢) إفشاء المنكرات:

«ومن أسباب سخط الله تعالى على الناس هو حضور مجالس اللغو، ومجالس اللهو، فقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾[١]، «فهذا الأمر جعل لعنة الله تستمر عليهم لأجل عصيانهم له عز وجل، وإعتدائهم الممتد المستمر على تعدي حدود الله وإصرارهم عليه؛ لأنهم كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه بينهم من المنكرات، مهما إشتد قبحها وعظم ضررها، كالكذب، وشهادة الزور، وعمل الفواحش، لذلك جاء النهي عن المنكر لغرض حفظ الدين وسياج الآداب والفضائل، فإذا ترك هؤلاء فقد يتجرأ الفساق على إظهار فسقهم وفجورهم، ومتى صار الدهماء يرون المنكرات بأعينهم، ويسمعونها بآذانهم، تزول وحشتها وقبحها من أنفسهم، ثم بعد ذلك يتجرأ الكثيرون على إقترافها، فالأخبار بهذا الشأن من شؤونهم اخبار بإفشاء المنكرات فيهم، مع إنتشار مفاسدها بينهم؛ وذلك لأن وجود العلة يقتضي وجود المعلول، ولولا إستمرار وقوع المنكرات لما صح أن يكون ترك التناهي شأناً من شئون القوم، وداباً على دأبهم؛ لأنهم مصرين على ذلك، من إقتراف المنكرات، والرضا بها، وكفى بذلك فساداً، فذلك هو شأنهم ودأبهم الذي مردوا عليه وأصروا عليه، لكنهم حملوا ذلك السخط الذي إستحقوه، فلا يجدون عنه مصرفاً، فهو محيط بهم، وهم خالدون بالعذاب فسيجزون به شر الجزاء»[٢].

«وأنهم تركوا طريق الحق وتمسكوا بأعمال الباطل، لذلك جمع الشرك وقول الزور في سلك واحد لأن الشرك من باب الزور؛ وذلك لأن المشرك زاعم أن الوثن تحقق له العبودية فكأنه قال فاجتنبوا عبادة الاصنام التي هي رأس الزور، وأكتموا أفواهكم عن قول الزور كله، وذلك لتماديه في القبح والسماجة، وظنك بشيء من قبيلة عبادة الاوثان وسمي الأوثان رجساً لا للنجاسة، لذلك فإن وجوب تجنبها أوكد من وجوب تجنب الرجس؛ ولأن عبادتها أعظم من التلوث بالنجاسات»[٣]، «لذلك فالمراد بشهادة الزور، أنهم لا يحضرون الزور وإذا أتفق مرورهم به مروا ولم يتدنسوا منه بشيء، والزور يشمل: الشرك، والكذب، والفسق، والكفر واللغو الباطل وهو الغناء، والاعياد التي تخالف نهج المسلمين، مع شرب الخمر، وغيرها من الأمور الاخرى التي حرمها الله تعالى»[٤].

(١) سورة المائدة: الآية ٧٩.
(٢) تفسير المنار: ٦/ ٤٠٦ – ٤٠٧.
(٣) تفسير الرازي: ٢٢٣/٢٣.
(٤) تفسير ابن كثير: ١١٨/٦.

(١٣) القول على الله بغير حق:

«ومن مجالات قول الزور هو القول على الله بغير حق، فمنهم يفترون على الله الكذب، لشدة تحقق وقوعه، كأنه أمر مرئي ينظره الناس بأعينهم، وإنما هو مما يسمع أو يعقل، فكفى به إثماً مبيناً في بلوغه غاية الاثم القبيح»[١]، «ومن شدة تكذيبهم فقد كذبوا بالقرآن وهو من الزور الباطل، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَٰذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ ۖ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾[٢]، ولهذا فقد وصف تعالى كلامهم بأنه ظلم وبأنه زوراً، أما إنه ظلم فلأنهم نسبوا هذا الفعل القبيح إلى من كان مبرأ عنه، فقد وضعوا الشيء في غير موضعه وذلك هو الظلم، أما الزور فلأنهم كذبوا فيه، وطعنوا فيه»[٣].

«ولهذا خص تعالى الظهار بأنه من قول الزور، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ ۚ وَأنهم لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾[٤]، «توبيخاً على صنيعهم هذا، فهو مع كونه لا يوجب تحريم المرأة فهو قل منكر، أي قبيح لما فيه من تعريض حرمة الام لتخيلات شنيعة تخطر بمخيلة السامع عندما يسمع قول المظاهر، أنتِ عليّ كظهر أمي، وهي حالة يستلزمها ذكر الظهر، لذلك سماه منكراً وزوراً؛ لأن الزور والكذب محرم بإجماع[٥]، «ولهذا فإن شهادة الزور لم تقف مضارها إلى هذا الحد، بل هي سبب من أسباب سخط الله تعالى، فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِم ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[٦]، يقول عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ: ((مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِم﴾»[٧].

ويرى الباحث أن حال هذه الأمة التي أقدمت على وضع اليمين الكاذبة تصب أعين أفرادها فهم أصبحوا يتهافتون بها ليلاً ونهاراً، وكأنها سلعة تباع، فانتشر الكذب على مستوى عال في جميع أطيافها ظناً منهم أنه هو المنجي، وهو الصحيح لكن العكس هو الأصح، فما لبث أن ساد هذا المرض بينهم لقلة العلاج الذي تخلوا عنه وهو دينهم وأتجهوا نحو الزور. والله اعلم.

---

(١) التحرير والتنوير: ٨٥/٥.

(٢) سورة الفرقان: الآية ٤.

(٣) ينظر: تفسير الرازي: ٤٣٣/٢٤.

(٤) سورة المجادلة: الآية ٢.

(٥) التحرير والتنوير: ١٣/٢٨.

(٦) سورة آل عمران: الآية ٧٧.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب اليمين،١٧/٣، (٢٦٦٩).

«ولهذا جاء أمر الله تعالى لعباده بأن يقولوا التي هي أحسن خشية الوقوع فيما لا يحمد عقباه بقول أو بشهادة باطلة يأكل منها حق الآخرين فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ۖ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[1]، وهي آية عظيمة جداً، وهي تحمل من الآداب الاجتماعية العامة، البالغة في العظمة، وتشمل على أشياء كثيرة، إذا أردت الشهادة بحق فلا تشهد عند القاضي إلا بالحق والعدل، وتجنب شهادة الزور لأجل قريب، أو مقابل رشوة تأخذها فتودي بك إلى المهالك، وأحذر أن تميل لقرابة أو لغرض دنيوي فائدته محصورة بين هم وحزن وألم وحسرة تجرها إلى يوم الدين، فلا تقل له شيء يؤذيه، ولا تكذب عليه، وإذا تكلمت عن قصة ماضية فلا تقل إلا صدقاً ولا تكذب، فمن حفظ لسانه من قول الزور وهو الكذب، ولا يقول إلا ما يرضي الله سبحانه وتعالى فإن هذا من الآداب الإجتماعية التي يطفأ بها الشر العظيم المتفشي في المجتمع؛ لأن أكثر الأضرار الإجتماعية هي من جناية اللسان، فيقول على هذا ما لم يفعل، ويشهد عليه بالزور، ويحكم على غيره بالباطل، ولا تحملك القرابة على أن لا تعدل في القول فتشهد بباطل لقرابته، وتشهد على خصمه بما يؤذيه، فلا يحملنك ذلك إلا أن تقول عدلاً، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[2]، «وهذه أيضاً تحمل أعظم الآداب الإجتماعية وأعظمها تفادياً لكثرة الأضرار الناشئة من عدم العدل في القول»[3]، «ولهذا خص تعالى عباده من بأن يكونوا من أهل الإخلاص في أمر دينهم أو أمر دنياهم، ويكونوا من أهل الخير والإلتزام بالحق من غير شائبة إعتداء على حق أحد، أو إيقاع ضرر به، وأن تكون الشهادة بالعدل بدون محاباة مشهود له ولا مشهود عليه، لا لقرابته وولائه، ولا لماله وجاهه، ولا لفقره أو مسكنته، فالشهادة إظهار الحق لمن له حق، فالقسط هو ميزان الحقوق، فمتى وقعت فيه المحاباة والجور لأي سبب أو علة من العلل فهنا وقعت المصيبة، فقد زالت الثقة بين الناس، وأنتشرت المفاسد وضروب العدوان بينهم، وتقطعت روابطهم الإجتماعية، وصار بأسهم بينهم شديداً، فلا يلبثون أن يسلط تعالى عليهم بعض عباده من الذين هم أقرب لإقامة العدل والشهادة بالقسط منهم»[4]، «فيزيلون استقلالهم، ويذيقونهم وبالهم، وتلك سنة الله التي شهدناها في الأمم الحاضرة، وشهد بها تاريخ الأمم الغابرة، ولكن الجاهلين الغافلين لا يسمعون ولا يبصرون، فأنا يعتبرون ويتعظون، فلا يحملنكم ولا يكسبنكم بغض قوم وعداوتهم لكم،

(١) الانعام: ١٥٢.

(٢) المائدة: ٨.

(٣) العذب المنير: ٢/ ٥١٨ – ٥١٩.

(٤) تفسير المنار: ٦/٢٢٦.

أو بغضكم وعداوتكم لهم، على عدم العدل في امرهم بالشهادة لهم بحقهم إذا كانوا أصحاب حق، فلا عذر لمؤمن في ترك العدل وعدم إيثاره على الجور والمحاباة، بل عليه جعله فوق الأهواء وحظوظ الأنفس، وفوق المحبة والعداوة مهما كان سببهما، فلا يتوهم متوهم أنه يجوز ترك العدل في الشهادة للكافر، أو الحكم بحقه على المؤمن، ولم تكتف هذه الآية بالتحذير من عدم العدل مهما كان سببه والنية فيه، بل أكد على أن العدل قد فرض عليكم لا هوادة فيه، لأجل إتقاء عذاب الله وعقابه وسخطه وبإتقاء معصيته، وهو الجور الذي هو من أكبر المعاصي التي تسبب فرقة المجتمع وإهانته على كل المستويات، فاحذروا أن يخزيكم بالعدل إن تركتم العدل، فقد مضت سنة الله تعالى في خلقه بأن جزاء ترك العدل وعدم إقامة القسط في الدنيا هو ذل الأمة وهوانها على الناس، واعتداء غيرها عليها من الأمم على إستقلالها، ولجزاء الآخرة أذل وأخزى، وأشد وأبقى، فوجب العدل بالأعمال الصالحة التي يصلح بها أمر العباد في أنفسهم، وفي روابطهم، وفي مرافقهم الإجتماعية، ومن أسسها: العدل التام في الشهادة، والتقوى في جميع الأحوال، وهو أقرب ما يتقي العبد به عقاب الله في الدنيا والآخرة؛ لأنه به قوام الصلاح للأفراد والإصلاح في الأقوام[1].

فهذه وصايا ربكم أن تعدلوا في القول في الشهادة وتجنب الزور والبهتان على أحد لأجل قريب، أو لأجل مال، ولو كان المقول في حقه ذلك القول صاحب قرابة منكم، فالعدل واجب في الأقوال والأفعال كالوزن والكيل؛ لأنه تصلح به شؤون الناس، فهو ركن العمران وأساس الملك وقطب رحى النظام للبشر في جميع أمورهم الإجتماعية، فلا يجوز لمؤمن أن يحابي فيه أحداً لقرابته ولا لغير ذلك[2].

ويرى الباحث: إن شهادة الزور قد تركت أثراً بالغاً في هذه الأمة، حيث تسابق أفرادها على هذه الفعلة، فساد بينهم عدم الثقة؛ لأن هناك من يكذب في شهادته فيأخذ حق غيره من الناس، فانعدمت الروابط بينهم مما أدى ذلك الأمر إلى تفاقم هذه المسألة في المحاكم؛ لأنه لا توجد رقابة أو حكم يصدر بحق من شهد بالباطل، وهذا سببه هو الإبتعاد عن دين الله، وحب المال فمن أجله أخذ حق الغير؛ لأن الإنسان لم يكن بوسعه أي شيء تجاه من شهد بالزور، إلا أن يفوض أمره إلى الله، فهذا الأمر قد ظهر أثره على هذه الأمة من خلال كثرة الكذب، والنصب والإحتيال، فلم يعد بمقدورها صيانة أفرادها عن الباطل؛ لأن ألنسبة التي إنتشر بينها الزور قد كثرت، فأصبحت سائدة في البلد، الذي لم يعد يفكر في إصلاح الأفراد، لذلك فقدت الأمانة، وكثرت الخيانة، لكن متى ما أفاقت من نومها وعادت إلى دينها، فإن الله كفيل برعايتها، وإصلاح أهلها، مع كثرة خيراتها، والله أعلم.

---

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٦/ ٢٢٦ – ٢٢٧.

(٢) ينظر: المصدر السابق: ٨/ ١٦٩.

المبحث الخامس

الأساس التربوي الذي يعني بجانب العبادة

المطلب الأول: التوبة إلى الله:

قال تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾(١)

المعنى العام:

لقد جعل الله تعالى التوبة لمن أساء، فمن عاد من ذنوبه وعمل صالحاً، فإن الله يتوب عليه، ويكن من عباده المخلصين، وهذا ما بينه الإمام الرازي فقال: «دلت الآية على أن التوبة مقبولة، والإستثناء لا يدل على ذلك؛ لأنه أثبت أنه يضاعف له العذاب ضعفين، فيكفي لصحة هذا الإستثناء أن لا يضاعف للتائب العذاب ضعفين، فالعمل الصالح يدخل فيه التوبة والإيمان، لذلك ذكرهما تعالى قبل العمل الصالح لعلو شأنهما، ولما كان لا بد معهما من سائر الأعمال لا جرم ذكر عقيبهما العمل الصالح، لذلك فمن تاب فإن الله تعالى يبدل سيئاته حسنات، وإن هذا التبديل إنما يكون في الدنيا، فيبدل الله تعالى قبائح أعمالهم في الشرك بمحاسن الأعمال في الإسلام فيبدلهم بالشرك إيماناً، وبقتل المؤمنين قتل المشركين، وبالزنا عفة وإحصاناً، فكأنه تعالى يبشرهم أنه سيوفقهم لهذه الأعمال الصالحة فيستوجبوا بها الثواب، فالسيئة هنا لا تصير حسنة، ولكنها تمحى بالتوبة وتكتب الحسنة مع التوبة وأما الكافر فيحبط عمله ويثبت عليه السيئات، أما من تاب فقد أتى بتوبة مرضية لله مكفرة للذنوب محصلة للثواب العظيم»(٢).

وبين الشعراوي: «أن الذي أبتعد عن المعصية فلم يقع في شراكها لم يدرك لذة الشهوة، فلا تأتي على باله، وأما من خاض فيها، وذاق لذاتها، وأسرف فيها على نفسه فيعاني كثيراً حينما يحجز نفسه وينأى به عن معصية الله، فهذه المعاناة هي التي جعلت له هذه المنزلة، فيتوب توبة نصوحاً، لا عودة بعدها إلى المعصية، ولا يرجع في توبته كالمستهزئ بربه، فإنه وجب عليه العزم ساعة التوبة ألا يعود للمعصية؛ لأن الخطر أن يقدم العبد على الذنب لوجود التوبة، فقد تفيض روحه في حال المعصية،

(١) سورة الفرقان: الآية ٧٠.

(٢) مفاتيح الغيب للرازي: ٢٤/ ٤٨٤ – ٤٨٥.

وقبل التوبة»[1].

وقد ذكر سبحانه وتعالى ثلاثة أمور تخرج الشخص من دركة الكفر والطغيان إلى درجة الاحسان وإستحقاق الثواب:

أولها: «التوبة، وهي درجات الإعتذار عن العمل السيء، فالتوبة ترك الذنب على أكمل وجوه الإعتذار، فإن الإعتذار على ثلاثة أوجه، إما أن يقول لم أفعل، أو فعلت لأجل كذا أو فعلت وأسأت وقد أقلعت، وهذا الأخير هو التوبة، والتوبة في الشرع ترك الذنب لقبحه، والندم على ما فرط منه، والعزيمة على ترك المعاودة، وتدارك ما أمكنه ان يتدارك من الأعمال بالإعادة فمن إجتمعت له هذه الشروط فقد أكمل شرائط التوبة، ومن كانت له هذه الإنابة وجب غسل قلبه من أدرار الشر، ويبعد عنه كل ما أرتكبه من المآثم في حال عينه، ولذلك يغفر له ما قد سلف، ويبدل الله سيئاته حسنات، وهذا هو الأساس للأمرين الآخرين، بل هو النور الهادي لهما»[2].

أما الأمر الثاني: «فهو الإيمان بأن ينتقل من دركة المعصية إلى درجة الوحدانية، ومن دركة الكفر إلى درجة الإذعان للحق والإيمان، وترك الكفر بالله ورسوله وبالقرآن».

اما الامر الثالث: «فهو العمل الصالح، وهو توكيد الإيمان وتوثيقه؛ لأن العمل ثمرة الإيمان، أو هو جزء منه، كما ان ثمرة العلم العمل، والإيمان أعلى درجات العلم، إذ هو علم وتصديق وإذعان وتسليم، وليكون ذلك العمل بعد الإيمان مقابلاً للعمل الذي كان في جاهليتهم، وبيان أنهم يعملون عمل عباد الرحمن، فلهم الجزاء أن يبدل سيئاتهم حسنات، فالتوبة ترخص النفوس، وتزيل عنها أدرانها، وتجعلها مجلوة مصقولة، وصالحة؛ لأن يحل محلها الطهر والنقاء، فالتبديل هو تغير ما كان في النفس من أدران السيئات، وإحلال طيبات الأعمال والنيات محلها؛ لأن الله كان غفوراً رحيماً، وعد بأن يغفر السيئات ويسترها، ويرحم عباده بهذا الغفران»[3].

المطلب الثاني: الأهداف والمقاصد لهذه الآية:

(١) «بينت الآية أن الله تعالى وعد بأن يمحو السيئات بالتوبة ويثبت مكانها الحسنات، فمن تاب عن المعاصي بتركها والندم عليها، وعمل صالحاً يتلافى به ما فرط، أو خرج عن المعاصي ودخل في الطاعة، ويتوب إلى الله توبة نصوحاً، فإن الله سيتوب عليه»[4].

---

(١) تفسير الشعراوي: ١٧/ ١٠٥١٥ – ١٠٥١٦.

(٢) زهرة التفاسير: ١٠/ ٥٣١٨.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١٠/ ٥٣١٩ – ٥٣٢٠.

(٤) تفسير البيضاوي: ٤/١٣١.

(٢) «وقد دلت كذلك على أن السيئة بعينها لا تصير حسنة، ولكن السيئة تمحى بالتوبة، وتكتب الحسنة مع التوبة، والكافر يحبط عمله وتثبت عليه السيئات، وذلك يوم القيامة وهو بمعنى كرم العفو»[١].

(٣) إن التوبة مقبولة، والإستثناء لا يدل على ذلك؛ لأنه أثبت أنه يضاعف له العذاب ضعفين، فيكفي لصحة الإستثناء ألا يضاعف للتائب ضعفين، وإنما يبدل الله سيئاتهم حسنات لهم.

(٤) إن العمل الصالح يدخل في التوبة والإيمان، فجاء ذكرهما قبل العمل الصالح، وذلك لعلو شأنهما ولما كان لا بد معهما من سائر الأعمال لا جرم ذكر بعدهما العمل الصالح.

(٥) التبديل يكون في الدنيا، من حيث أن الله يبدل قبائح أعمالهم في الشرك بمحاسن أعمالهم في الإسلام، فيبدلهم بالشرك إيماناً، وبقتل المؤمنين قتل المشركين، وبالزنا إحصاناً وعفة.

(٦) «فمن تاب من الشرك وأدى الفرائض ممن لم يقتل ولم يزني، ثم تاب فإن لله يتوب عليه بعد الموت متاباً حسناً يفضل على غيره ممن قتل وزنى»[٢].

المطلب الثالث: أثر التوبة على العبد:

(١) «بين تعالى أن الانسان قليل الصبر عند نزول البلاء به، قليل الشكر عند وجدان النعماء والآلاء، فإذا مسه الضر أقبل على التضرع والدعاء مضطجعاً أو قائماً أو قاعداً، مجتهداً في طلب الحاجة من الله تعالى لإزالة تلك المحنة، وتبديلها بالنعمة والمحنة، فإذا كشف تعالى عنه ذلك بالعافية أعرض عن الشكر، ولم يتذكر ذلك الضر ولم يعرف قدر الإنعام، وصار بمنزلة من لم يدع الله تعالى لكشف ضره، وذلك يدل على ضعف طبيعة الإنسان وشدة إستيلاء الغفلة والشهوة عليه، فقال تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَا الْإِنسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَئُوسٌ كَفُورٌ﴾[٣]، وهذا ما ذكره تعالى على أن هذه الطريقة مذمومة، بل الواجب على الإنسان أن يكون صابراً تائباً عند نزول البلاء به شاكراً نعمائه، فليكن كثير الدعاء والتوبة والتضرع في أوقات الراحة والرفاهية حتى يكون مجاب الدعوة في وقت المحنة، وأن يكون راضياً بقضاء الله وقدره غير معترض بالقلب واللسان»[٤].

«فإذا أزال عنه تعالى ذلك البلاء فإنه يجب عليه أن يبالغ في الشكر وأن لا يخلوا عن ذلك الشكر في السراء والضراء، وأحوال الشدة والرخاء، فهذا هو الطريق الصحيح للتوبة والإنابة عند نزول البلاء، لكن الإنسان لا يخفى أنه جبل على الضعف والعجز وقلة الصبر، كما جبل على الغرور والبطر

(١) البحر المحيط لأبن حيان: ٨/ ١٣١.
(٢) اللباب في علوم الكتاب لأبن عادل: ١٤/ ٥٧٢ – ٥٧٤.
(٣) سورة هود: الآية ٩.
(٤) تفسير الرازي: ١٧/ ٢٢٠ – ٢٢٢.

والنسيان والتمرد والعتو، فإذا نزل به البلاء حمله ضعفه وعجزه على كثرة التوبة والدعاء والتضرع، وإظهار الخضوع والإنقياد، وإذا زال عنه ذلك البلاء ووقع في الراحة إستولى عليه النسيان فنسي إحسان الله إليه، فوقع في البغي والطغيان والجحود والكفران فهذه الأحوال من نتائج طبيعته ولوازم خلقته، ولا شبهة في أن المرء كما يكون مسرفاً في الإنفاق فلذلك يكون مسرفاً فيما يتركه من واجب أو يقدم عليه من قبيح، إذا تجاوز الحد فيه، فالمسرف هو الذي ينفق المال الكثير لأجل الخسيس، ومعلوم أن لذات الدنيا وطيباتها خسيسة جداً في مقابلة سعادات الآخرة، والله تعالى أعطاه الحواس والعقل والفهم لإكتساب تلك السعادات، فمن بدل تلك السعادات بسعادات الدنيا لأجل أن يفوز بأشياء صغيرة خسيسة فوجب أن يكون من المسرفين الذين زين لهم ما كانوا يعملون من الإعراض عن ذكر الله وعن التوبة»[1].

(٢) «إن التوبة مع العمل الصالح تكفر الصغائر والكبائر إلا حقوق العباد، فإنه يجب أداؤها وإستحلال أهلها منها إن أمكن، لذلك فإن تكفير الحسنات للصغائر لا يشترط فيه التوبة إذا اجتنبت الكبائر؛ لأن كل نوع من الحسنات يكفر ما هو ضده من السيئات، كتكفير البخل بالإنفاق، والإساءة إلى الناس بالإحسان، أما الفواحش والمنكرات المدنسة للنفس باتباع الهوى والشهوات الباعثة على الإصرار، فهذه لا يطهرها ولا يزكيها إلا التوبة، والتوبة تتحقق بالندم على فعل الذنب المقتضي لتركه، وإزالة أثره من النفس بالعمل الصالح، فالعلم يحرمه الذنب وكونه سبباً لسخط الله تعالى وعقابه يوجب الحال، وهو الخوف وألم النفس، وهذا يوجب العمل وهو ترك الذنب وتكفيره بالعمل الصالح»[2]، لقوله تعالى: ﴿وَإِذا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِن بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[3]».

(٣) «إن الحق فتح باب التوبة لخلقه، حتى لا يكون الذي عصى الله مرة واحدة فاقداً للأمل، حتى لا يشقى المجتمع بهؤلاء العصاة، وشرع الحق التوبة للخلق ليرحمهم من شرور إرتكابهم للمعاصي، ويرحم أصحاب المعاصي ما داموا قد تابوا، ويرحم الله بعضاً من خلقه من أصحاب المعاصي فيحفظهم منها، والذي يسبب المتاعب للناس هم الجهلة؛ لأن الجاهل يعتقد في قضية ويؤمن بها وهي تخالف الواقع، فالجهالة هي السفه والطيش، والطيش هو عدم تدبر نتائج الفعل، والسفه ألا يقدر الإنسان قيمة ما يفوته من ثواب وما يلحقه من عقاب، وقد يكون الانسان مؤمناً، ولكنه يرتكب الذنب لأنه لم يستحضر الثواب والعقاب ويرتكب من السوء ما يحقق له شهوة عاجلة دون التمعن في نتائج ذلك مستقبلاً، فمن أصر على السوء، وتفاخر به ولا يندم على فعله، فهذا

(١) ينظر: المصدر نفسه: ١٧/ ٢٢٠ – ٢٢٢.

(٢) تفسير المنار: ١٢/ ١٥٥ – ١٥٧.

(٣) سورة الانعام: الآية ٥٤.

الصنف من البشر لا يغفر الله له إن إستمر على هذا الحال حتى شارف الموت أو أدركه الموت، لذلك فالتوبة يجب أن يتبعها إصلاح وصلاح؛ لأن الحسنات يذهبن السيئات، فالحق سبحانه غفور لمن تاب وأصلح واقلع وندم فإنه غفور رحيم»[١].

(٤) «لذلك وجب التوبة الصحيحة مع ما يلزمها من العمل الصالح توجب مغفرة الذنوب ورحمة الرب الغفور، بإيجابه ذلك على نفسه، بسننه في خلقه ووعده في كتابه، لا بتأثير مؤثر ولا إيجاب موجب ولا محاباة شافع، وأما إيجابها بمقتضى سنن الله تعالى فهو أن مبدأ التوبة هو شعور بالألم والامتعاض من الذنب، والحياء من الله والخوف من سخطه وعقابه عليه، ولوم النفس وتوبيخ الضمير، وهذا يستلزم بسنة الفطرة البشرية تركه والإتيان بعمل يضاده ويذهب بأثره من النفس، فالتوبة: مركبة من علم وحال وعمل، فالعلم بقبح المعصية وكونها سبباً لسخط الله وعذابه يوجب الحال وهو ألم النفس، وهذا الحال يوجب العمل الشامل لترك الذنب وتكفيره بالعمل الصالح ولا سيما إذا كان مضاداً له، وهذا تذكير لهذه الأمة التي جعل الله تعالى هذا الكتاب إمامها، بما يجب عليها من التوبة عن مخالفة ما هداها إليه من الدين القويم وصراطه المستقيم، وتنكب ما أرشدها اليه من سننه في خلقه»[٢].

«فمن عمل منكم عملاً تسوء عاقبته وتأثيره لضرره الذي حرمه الله لأجله حال كونه متلبساً بجهالة دفعته إلى ذلك السوء، كغضب شديد حمله على السب والشتم أو الضرب، أو شهوة قادته إلى إنتهاك عرض، فالجهالة هي السفه والخفة التي تقابلها الرؤية والحكمة والعفة، أو الجهل الذي يقابله العلم؛ لأن كل من يعمل سوء لا بد أن يكون جاهلاً، فإما أن يجهل ما فيه من القبح والضرر، وأما أن يجهل سوء عاقبته وقبح تأثيره في نفسه، وما يترتب على ذلك من سخط ربه وعقابه، ذهاباً مع الأماني واغتراراً بتأويل النصوص، فمن عمل السوء شاعراً بقبحه، نادماً عليه خائفاً من عاقبته، وأصلح عمله بأن أتبع العمل السيء التأثير في النفس عملاً يضاده ويذهب بأثره من قلبه، حتى يعود إلى النفس زكاؤها وطهارتها، وتصير كما كانت أهلاً لنظر الرب وقربه، فشأنه سبحانه في معاملته أنه واسع المغفرة والرحمة، فيغفر له ما تاب عنه، ويتغمده برحمته وإحسانه»[٣]، فقال تعالى: ﴿وَإِذا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِن بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٤].

(١) تفسير الشعراوي: ٦/ ٣٦٥٧ – ٣٦٥٩.

(٢) تفسير المنار: ٨/ ٢٥٨ – ٢٥٩.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٧/ ٣٧٥ – ٣٧٦.

(٤) سورة الانعام: الآية٥٤.

(٥) «وهذه قاعدة من قواعد الدين وأساس من أسسه، أمر الله تعالى رسوله أن يبلغها لمن يدخلون فيه ليهتدوا بها، حتى لا يفتروا بمغفرة الله ورحمته فيحملهم الغرور على التفريط في جنب الله، والغفلة عن تزكية أنفسهم، والمبادرة إلى تطهيرها من إفساد الذنوب لها، إلى أن تحبط بها خطيئتها»[١].

«لذلك فإن التوبة مع الإصلاح تقتضي ترك العقوبة على الذنب في الدنيا، فوصف الله تعالى نفسه بأنه هو التواب الرحيم، فهو الذي يقبل التوبة عن عباده كثيراً، ويعفو بها عنهم، فالتوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فالسوء هو العمل القبيح الذي يسوء فاعله إذا كان عاقلاً سليم الفطرة كريم النفس، أو يسوء الناس، ويصدق على الصغائر والكبائر، والجهالة: الجهل وتغلب في السفاهة التي تلابس النفس عند ثورة الشهوة، أو سوء الغضب فتذهب بالحلم، وتنسي الحق، فالزمن هو الوقت الذي تسكن فيه تلك الثورة، أو تنكسر به تلك الشهوة، ويثوب إلى فاعل السيئة حمله، ويرجع إليه دينه وعقله، فكلما قرب وقت التوبة من وقت إقتراف الذنب كان الرجاء أقوى، وكلما بعد الوقت بالإصرار، وعدم المبالاة، والتسويف كان الخوف من عدم القبول هو الأرجح؛ لأن الإصرار قد ينتهي قبل حضور الموت بالدين، والختم، وإحاطة الخطيئة، فكم غرت هذه العبارة الناس وجرأتهم على إقتراف المعاصي، والإصرار على الذنوب، والآثام، وأوهمتهم أن المؤمن لا يضره أن يصر على المعاصي طول حياته إذا تاب قبل بلوغ روحه الحلقوم، فصار المغرورون يسوفون بالتوبة حتى لو يوبقهم التسويف، فيموتوا قبل أن يتمكنوا من التوبة، وما يجب أن تقترن به من إصلاح النفس بالعمل الصالح، فقال تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾[٢]، فلا يجوز لأحد أن يقنط من رحمة ربه، وييأس من قبوله إياه إذا تاب وأناب إليه ما دام حياً، فالمعاصي إذا تكررت أصبحت عادات تملك على النفس أمرها حتى تصير التوبة بمجرد الترك من أعسر الأمور وأشقها، فما أخسر صفة المتسوفين الذين يتمادون في المنكرات قبل فوات الأوان»[٣].

* * *

(١) ينظر: المصدر السابق: ٧/ ٣٧٦.

(٢) سورة طه: الآية ٨٢.

(٣) تفسير المنار: ٤/ ٢٦١ – ٢٦٢.

الخاتمة

الحمد لله من قبل ومن بعد، أخرج عباده من الظلمات إلى النور وبه السعد، جعل الهداية لهم فمن إهتدى فقد ثبت، ومن ضل فإنما يضل عليها فقد هلك، يا ربي لك الحمد ملئ السموات والأرض يا صمد، كن عوناً لي عند الشدائد ما دمت في الرخاء معافى في الجسد، وأصلي وأسلم على سيدنا وعلى آله وصحبه وسلم:

اهم النتائج:

(١) إن القرآن قد بين من خلال سورة الفرقان على إبتعاد عباده عن كل الصفات المذمومة والتي من شأنها أن لقيت في الأرض الفساد.

(٢) أنه لا سبيل ولا طمأنينة في الدنيا إلا لأهل الصفات الحميدة وهم عباد الرحمن، أما أهل الصفات المذمومة فهم في وحشة وضنك ولو حيزت لهم الدنيا بأسرها.

(٣) تذكير الناس على القيام بواجبهم تجاه الإبتعاد عن الشرك ومساوئه؛ لأنه قد ينقلب وبالاً عليهم.

(٤) التشديد على خطورة القتل وما ينتج عنها من مفاسد تدمر المجتمع والفرد.

(٥) التأكيد على خطر شهادة الزور وما تحمله من أخطار قد تسبب بهلاك كل القوانين في المجتمعات.

(٦) أما خطورة الزنا فهي مفسدة ما بعدها مفسدة؛ لأنها قد تجعل من أفراد المجتمع بلا نسب يذكر مع إختلاف أجناسهم.

(٧) إن باب التوبة مفتوح لمن تاب وآمن وعمل صالحاً إن إستقام وصدق.

التوصيات:

(١) إكمال دراسة سور القرآن وما تحمله في طياتها من كنوز من أجل تربية الفرد والمجتمع على كل الصفات الحميدة.

(٢) الإهتمام بواقع الأمة الحالي وربط ذلك بمقاصد القرآن الكريم.

(٣) تنشئة الفرد والمجتمع على قيم وأصول جاء بها القرآن الكريم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ...

المصادر والمراجع

(١) بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن احمد بن إبراهيم السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ).

(٢) تفسير القرآن: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار بن احمد المروزي السمعاني الحنفي الشافعي: (ت: ٤٨٩هـ)، ت: ياسر بن إبراهيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

(٣) دعوة التوحيد: محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

(٤) اعلام الموقعين: محمد بن ابي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم الجوزية، (ت: ٥٧٥١)، ت: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

(٥) أيسر التفاسير: جابر بن حوى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ط٥، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

(٦) العذب المنير من مجالس الشنقيطي: محمد الأمين بن المختار بن عبد القادر الحنبكي الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، ت: خالد بن عثمان السبت، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، السعودية، ط٢، ٥١٤٢٦، الأجزاء: ٥.

(٧) الجواب الكافي: محمد بن ابي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، دار المعرفة، المغرب، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، الأجزاء: ١.

(٨) سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، (ت: ٢٧٩هـ)، ت: احمد محمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م، الأجزاء: ٥.

(٩) سنن أبو داود: أبو داود سليمان بن الاشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمر الآزدي السيستاني، (ت: ٢٧٥هـ)، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، الأجزاء: ٤.

(١٠) احكام القرآن للجصاص: احمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ) ت: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م، الأجزاء: ٣.

(١١) روضة المحبين لابن القيم: محمد بن ابي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، الأجزاء: ١.

(١٢) في ظلال القرآن: سيد قطب، دار الشروق، ط١، ١٤١٤هـ.

(١٣) المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم بن عبد الله محمد بن حمدوية بن نعيم

بن الحكم الضبي، (ت: ٤٠٥هـ) ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١١ه – ١٩٩٠م، الأجزاء: ٤.

(١٤) المعجم الكبير للطبراني: سليمان بن احمد بن أيوب بن مطر اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، (ت: ٣٦٠هـ)، ت: حمدي عبد المجيد، مكتبة ابن تيمية، ط٢، الأجزاء: ٢٥.

(١٥) البحر المديد: أبو العباس احمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسين الانجري الفاسي (ت: ١٤٢٤هـ)، ت: احمد عبد الله القرشي، مكتبة القاهرة، د. حسن عباس زكي، ط١، ١٤١٩هـ.

(١٦) تفسير ابن باديس: عب الحميد محمد بن باديس الضهاجي، (ت: ١٣٥٩ه)، ت: احمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م، الأجزاء: ١.

(١٧) بيان المعاني: عبد القادر بن الملا حويش محمود ال غازي العاني، (ت: ١٣٩٨هـ)، مطبعة الترقي، دمشق، ط١، ١٣٨٢هـ – ١٩٦٥م.

(١٨) فتح الباري: احمد بن علي بن حجر أبو فضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، (ت: ١٣٧٩ه)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الأجزاء: ١٣.

(١٩) عمدة القاري: أبو محمد محمود بن محمد موسى بن احمد بن حسين العينتابي الحنفي بدر الدين العيني، (ت: ٨٥٥هـ)، دار احياء التراث العربي، لبنان، الاجزاء: ٢٥×١٢.

(٢٠) سبل السلام: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، (ت: ١١٨٢هـ)، دار الحديث، الأجزاء: ٢.

(٢١) الادب النبوي: محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي، (ت: ١٣٤٩هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط٤، ١٤٢٣هـ، الأجزاء: ١.

(٢٢) ارشاد العقل السليم: إلى قراب الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢ه)، دار احياء التراث العربي، بيروت.

(٢٣) التفسير الميسر: نخبة من أساتذة التفسير/ مجمع الملك فهد/ السعودية، ط٢، ١٤٣٠ه، الأجزاء: ١.

(٢٤) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، عدد الأجزاء: ٩.

(٢٥) الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرح الانصاري القرطبي، ت: ٦٧١ه، ت: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣هـ.

(٢٦) الوسيط في تفسير القرآن المجيد: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي،

النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، ت: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٤

(٢٧) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤ هـ، الأجزاء: ٣٠ (والجزء رقم ٨ في قسمين).

(٢٨) التفسير الوسيط: محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة، القاهرة، ط١.

(٢٩) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

(٣٠) زهرة التفاسير: محمد بن احمد بن مصطفى بن احمد المعروف بأبي زهرة (ت: ١٣٩٤ه)، دار الفكر العربي، الأجزاء: ١٠.

(٣١) جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأهلي أبو جعفر الطبري، (ت: ٣١٠هـ) ت: احمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م، الأجزاء ٢٤.

(٣٢) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير (ومعه حاشية نهر الخير): جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٥.

(٣٣) سنن ابن ماجه: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢.

(٣٤) الأساس في التفسير: سعيد حوّى (المتوفى ١٤٠٩ هـ)، الناشر: دار السلام – القاهرة، الطبعة: السادسة، ١٤٢٤ هـ، عدد الأجزاء: ١١ (في ترقيم واحد متسلسل).

(٣٥) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار المعرفة – المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، عدد الصفحات: ٢٤٣

(٣٦) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، عدد الأجزاء: ٢٢.

(٣٧) تفسير الشعراوي: محمد متولي الشعراوي، ت: ١٤١٨ه، مطابع اخبار اليوم، الأجزاء: ٢٠.

(٣٨) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د وهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ، عدد الأجزاء: ٣٠.

(٣٩) سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، عدد الأجزاء: ٤

(٤٠) تفسير السعدي: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ١.

(٤١) التفسير القرآني للقرآن: عبد الكريم يونس الخطيب (المتوفى: بعد ١٣٩٠ هـ)، الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة.

(٤٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٤٠٣هـ/١٩٨٣ م، عدد الصفحات: ٤٨٦.

(٤٣) في ظلال القرآن: سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي المعروف بسيد قطب، دار الشروق، الطبعة الشرعية الثانية والثلاثون ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

(٤٤) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: ٥.

(٤٥) تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

(٤٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، ت: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.

* * *

References:

(1) Bahr Al-Uloom: Abu Al-Laith Nasr bin Muhammad bin Ahmed bin Ibrahim Al-Samarqandi (d. 373 AH).

(2) Interpretation of the Qur'an: Abu Al-Muzaffar, Mansour bin Muhammad bin Abdul-Jabbar bin Ahmed Al-Marwazi Al-Samani Al-Hanafi Al-Shafi'i: (d. 489 AH), T: Yasser bin Ibrahim bin Abbas bin Ghoneim, Dar Al-Watan, Riyadh, 1st Edition, 1418 AH - 1997 AD.

(3) The Call to Monotheism: Muhammad Khalil Haras, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Lebanon, 1st Edition, 1406 AH - 1986 AD.

(4) Flags of the signatories: Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, (d. 751 AH), T.: Muhammad Abd al-Salam Ibrahim, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 1st edition, 1411 AH — 1991 AD.

(5) The easiest interpretations: Jaber bin Hawa bin Abdul Qadir bin Jaber Abu Bakr Al-Jazaeri, Library of Science and Governance, Saudi Arabia, 5th Edition, 1424 AH - 2003 AD.

(6) Al-Athb Al-Munir from the councils of Al-Shanqeeti: Muhammad Al-Amin bin Al-Mukhtar bin Abdul Qadir Al-Hanbaki Al-Shanqeeti (d.: 1393 AH), T.: Khalid bin Othman Al-Sabt, Dar Alam Al-Mafa'id for Publishing and Distribution, Saudi Arabia, 2nd Edition, 1426 AH, Parts: 5.

(7) The adequate answer: Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Saad Shams al-Din Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, (d. 751 AH), Dar al-Maarifa, Morocco, 1st edition, 1418 AH - 1997 AD, parts: 1.

(8) Sunan al-Tirmidhi: Muhammad bin Issa bin Surat bin Musa al-Dahhak, al-Tirmidhi, Abu Issa, (d. 279 AH), T.: Ahmed Muhammad Shaker, Mustafa al-Babi Library, Egypt, 2nd Edition, 1395 AH - 1975 AD, volumes: 5.

(9) Sunan Abu Dawood: Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Omar Al-Azdi Al-Sistani, (d. 275 AH), T.: Muhammad Muhyi al-Din Abdul Hamid, Al-Asriya Library, Beirut, volumes: 4.

(10) The provisions of the Qur'an by Al-Jassas: Ahmed bin Ali Abu Bakr Al-Razi

Al-Jassas Al-Hanafi (d. 370 AH) T: Abd al-Salam Muhammad Ali Shaheen, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Lebanon, 1st edition, 1415 AH - 1994 AD, parts: 3.

(11) The Kindergarten of the Lovers of Ibn al-Qayyim: Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, (d. 751 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Lebanon, 1403 AH — 1983 AD, volumes: 1.

(12) In the Shadows of the Qur'an: Sayyid Qutb, Dar Al-Shorouk, 1st Edition, 1414 AH. Al-Mustadrak on the two Sahihs: Abu Abdullah Al-Hakim bin Abdullah Muhammad bin Hamdouya bin Naim bin Al-Hakam Al-Dabi, (d. 405 AH) T.: Mustafa Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Lebanon, 1st Edition, 1411 AH - 1990 AD, Parts: 4.

(13) The Great Dictionary of Al-Tabarani: Suleiman bin Ahmed bin Ayyub bin Matar Al-Lakhmi Al-Shami, Abu Al-Qasim Al-Tabarani, (d.: 360 AH), T.: Hamdi Abdul Majeed, Ibn Taymiyyah Library, 2nd Edition, Parts: 25.

(14) Liberation and Enlightenment, Muhammad al-Taher ibn Muhammad ibn Muhammad al-Taher ibn Ashour al-Tunisi (deceased: 1393 AH), Tunisian Publishing House — Tunis, 1984 AH, volumes: 30 (and part 8 in two parts).

(15) Intermediate interpretation: Mohamed Sayed Tantawi, Dar Nahdet Misr for Printing, Cairo, 1st Edition.

(16) Keys to the Unseen = Great Interpretation: Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taymi Al-Razi aka Fakhr Al-Din Al-Razi Khatib Al-Rai (deceased: 606 AH), Publisher: Dar Revival of Arab Heritage - Beirut, Third Edition - 1420 AH.

(17) Zahrat al-Tafsir: Muhammad ibn Ahmed ibn Mustafa ibn Ahmed known as Abu Zahra (d. 1394 AH), Dar al-Fikr al-Arabi, volumes: 10.

(18) Jami' al-Bayan fi Ta'wil al-Qur'an: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib al-Ahli Abu Jaafar al-Tabari, (d. 310 AH) T: Ahmed Muhammad Shaker, Al-Resala Foundation, 1st Edition, 1420 AH - 2000 AD, Parts 24.

(19) The easiest interpretations of the words of the Great Most High (with the footnote of Nahr al-Khair): Jabir bin Musa bin Abdul Qadir bin Jaber Abu Bakr Al-Jazaeri, Library of Science and Governance, Medina, Kingdom of Saudi Arabia, fifth edition, 1424 AH / 2003

AD, number of volumes: 5.

(20) Sunan Ibn Majah: Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, and Majah the name of his father Yazid (deceased: 273 AH), edited by: Muhammad Fouad Abdul Baqi, publisher: Dar Revival of Arabic Books - Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi, number of parts: 2.

(21) The basis for interpretation: Said Hawa (d. 1409 AH), Publisher: Dar Al-Salam – Cairo, sixth edition, 1424 AH, number of parts: 11 (in one sequential numbering).

(22) The adequate answer for those who asked about the panacea or the disease and the medicine, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Saad Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziyyah (deceased: 751 AH), Dar al-Maarifa – Morocco, first edition, 1418 AH - 1997 AD, number of pages: 243.

(23) Nazm al-Durar in the proportion of verses and surahs: Ibrahim bin Omar bin Hassan al-Rabat bin Ali bin Abi Bakr al-Buqai (deceased: 885 AH), publisher: Dar al-Kitab al-Islami, Cairo, number of volumes: 22.

(24) Interpretation of Al-Shaarawy: Muhammad Metwally Al-Shaarawy, T.: 1418 AH, Akhbar Al-Youm Press, parts: 20.

(25) The enlightening interpretation of the creed, Sharia and methodology: Dr. Wahba bin Mustafa Al-Zuhaili, Publisher: Dar Al-Fikr Al-Muasher - Beirut, Damascus, second edition, 1418 AH, number of parts: 30.

(26) Sunan Abi Dawood: Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani (deceased: 275 AH), Investigator: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Al-Asriya Library, Saida – Beirut, number of volumes: 4

(27) Tafsir al-Saadi: ʿAbd al-Rahman ibn Nasir ibn ʿAbdullah al-Sa'di (deceased: 1376 AH), Investigator: ʿAbd al-Rahman ibn Mualla al-Luwaihaq, Publisher: Al-Resala Foundation, first edition: 1420 AH-2000 CE, number of volumes: 1.

(28) Qur'anic interpretation of the Qur'an: Abd al-Karim Yunus al-Khatib (deceased: after 1390 AH), publisher: Dar al-Fikr al-Arabi – Cairo.

(29) Rawdat al-Mohebeen wa Nuzhat al-Mushtaqin: Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub ibn Saad Shams al-Din ibn Qayyim al-Jawziyya (deceased: 751 AH), Dar al-Kutub al-Ilm-

iyya, Beirut, Lebanon, edition: 1403 AH/1983 CE, number of pages: 486.

(30) In the Shadows of the Qur'an: Sayyid Qutb Ibrahim Hussein al-Shazly known as Sayyid Qutb, Dar Al-Shorouk, thirty-second legal edition 1423 AH / 2003 AD.

(31) Sahih Muslim: Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Nisaburi (deceased: 261 AH), investigator: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, publisher: Dar Revival of Arab Heritage – Beirut, number of volumes: 5.

(32) Interpretation of Abi Al-Saud = Guiding a sound mind to the merits of the Holy Book: Abu Al-Saud Al-Emadi Muhammad bin Muhammad bin Mustafa (d. 982 AH), House of Revival of Arab Heritage - Beirut.

(33) Anwar al-Tanzil wa Asrar al-Ta'wil: Nasir al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar bin Muhammad al-Shirazi al-Baydawi (deceased: 685 AH), T: Muhammad Abd al-Rahman al-Marashli, House of Revival of Arab Heritage – Beirut, first edition - 1418 AH.

(34) The Long Sea: Abu Al-Abbas Ahmed bin Muhammad bin Al-Mahdi bin Ajiba Al-Hussein Al-Anjari Al-Fassi (d. 1424 AH), T.: Ahmed Abdullah Al-Qurashi, Cairo Library, Dr. Hassan Abbas Zaki, 1st Edition, 1419 AH.

(35) Interpretation of Ibn Badis: Ab Al-Hamid Muhammad bin Badis Al-Dahaji, (d.: 1359 AH), T.: Ahmed Shams Al-Din, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Lebanon, 1st Edition, 1416 AH - 1995 AD, Parts: 1.

(36) Statement of meanings: Abdul Qadir bin Al-Mulla Huwaish Mahmoud Al-Ghazi Al-Ani, (d. 1398 AH), Al-Taraqqi Press, Damascus, 1st Edition, 1382 AH - 1965 AD.

(37) Fath al-Bari: Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Fadl al-Asqalani al-Shafi'i, Dar al-Maarifa, Beirut, (d. 1379 AH), T.: Muhammad Fouad Abdul Baqi, volumes: 13.

(38) Mayor of Al-Qari: Abu Muhammad Mahmoud bin Muhammad Musa bin Ahmed bin Hussein Al-Aintabi Al-Hanafi Badr Al-Din Al-Aini, (d. 855 AH), Dar Revival of Arab Heritage, Lebanon, volumes: 25×12.

(39) Subul al-Salam: Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad al-Hasani, al-Kahlani, then al-San'ani, Abu Ibrahim, Izz al-Din, (d. 1182 AH), Dar al-Hadith, volumes: 2.

(40) Prophetic Literature: Muhammad Abdul Aziz bin Ali Al-Shazly Al-Khouli, (d.: 1349 AH), Dar Al-Maarifa, Beirut, 4th Edition, 1423 AH, Parts: 1.

(41) Guiding the Sound Mind: To the Relatives of the Holy Book, Abu Al-Saud Al-Emadi Muhammad bin Muhammad bin Mustafa (d. 982 AH), Dar Revival of Arab Heritage, Beirut.

(42) Facilitated interpretation: a group of professors of interpretation / King Fahd Complex / Saudi Arabia, 2nd Edition, 1430 AH, parts: 1.

(43) Sahih al-Bukhari: Muhammad ibn Isma'il Abu Abdullah al-Bukhari al-Jaafi, Investigator: Muhammad Zuhair ibn Nasir al-Nasir, Publisher: Dar Tuq al-Najat (illustrated from al-Sultaniyya with the addition of numbering numbering Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi), first edition, 1422 AH, number of parts: 9.

(44) The Collector of the Rulings of the Qur'an: Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Qurtubi, d.: 671 AH, T.: Hisham Samir Al-Bukhari, Dar Alam Al-Kutub, Riyadh, 1423 AH.

(45) The mediator in the interpretation of the Glorious Qur'an: Abu al-Hasan Ali bin Ahmed bin Muhammad bin Ali al-Wahidi, al-Nisaburi, al-Shafi'i (deceased: 468 AH), investigated by: Sheikh Adel Ahmed Abd al-Mawjoud, Sheikh Ali Muhammad Moawad, Dr. Ahmed Muhammad Sira, Dr. Ahmed Abdul Ghani al-Jamal, Dr. Abdul Rahman Owais, T: Prof. Dr. Abdul Hai Al-Faramawi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition, 1415 AH - 1994 AD, number of parts: 4.

❊ ❊ ❊

Research Summary:

Praise be to Allah who completed this research, which is entitled: Educational foundations and their impact on the individual and society from verse (68-72) of Surat Al-Furqan as a model.

In this research, I dealt with the subject of educational foundations and has abbreviated from verse (68-72) as a study of these verses has walked through the interpretation of them, with a statement of the goals and purposes of each verse, and its impact on the individual and society, has come in the first section: the meaning of polytheism and its impact on the individual and society.

The second topic: it dealt with the meaning of murder and its damage to the individual and society as well.

The third topic: it was concerned with the study of adultery and its effects on the individual and society.

The fourth topic came: It had an impact on the study of perjury and its impact on the individual and society.

And what was stated in the fifth section: which was concerned with the statement of repentance for those who repented and introduced these perils and their impact on the individual and society.

Then I mentioned the most important recommendations and results of this research with the mention of sources and references, and I ask God for success and payment.

❊ ❊ ❊